



## السؤال الحجاجي عند نجم الدين الطوفى (دراسة تطبيقية على نماذج متفرقة من الحديث النبوى الشريف)

هند رأفت السيد عبدالفتاح\*

المدرس بكلية الآداب - قسم اللغة العربية - جامعة عين شمس

### المستخلص

لعل أهم ما ينبعى الالتفات إليه فيما يخص هذا البحث، أن هناك مجموعة من الأنماق الخاصة بالأسئلة الحجاجية عند نجم الدين الطوفى، والتى كان بعضها يرجع إلى الأداة اللغوية، والبعض الآخر يرجع إلى المنحى الدلائى، والسؤال الحجاجى الذى يرجع إلى الأداة، يوضح كيف تحولت الأداة اللغوية الاستفهامية إلى أداء حجاجية.

ومن الأدوات اللغوية الاستفهامية التى تحولت إلى أداء حجاجية همزة الاستفهام التى تفيد الإنكار حيث تحولت إلى أداء حجاجية وظيفتها هي المنع الجدلى ، فهى تمثل إحدى صيغ منع الدعوى الخاصة بالأخر. ومن الأدوات اللغوية غير الاستفهامية فى سياق السؤال (لكن) و(بل)، حيث أفاد الحرف (لكن) المعارضه الحجاجية، وهى إظهار علة معارضه لعلة أخرى تفيد نقض مقتضاهما، مع مراعاة أن (لكن) يفيد الحاجاج بطريقه غير مباشرة بخلاف (بل)، حيث تفيد المعنى الحجاجى بطريقه مباشرة إذ يتربى المعنى الحجاجى على المعنى اللغوى مباشرة وهو الإضراب الذى يصير إضرابا حجاجيا. ومن أنماط السؤال الحجاجى التى تعتمد على الأداة، الحاجاج بالتلازم أو القياس الاستثنائي الذى يعتمد على الأداتين (لو - لولا)، حيث دلت كل منهما على المنع الجدلى من خلال السياق .

ومن الحاجاج الذى يعتمد على الجانب الدلائى الحاجاج بالفرق والحجاج بالقول الموجب، والحجاج بالفرق يعتمد على المقابلة بين حالين، وقد كان الحاجاج بالفرق فى الحديث الشريف محل الدراسة، يعتمد على المقابلة بين حال الانصراف وحال القرشيين من أهل مكة، وعلاقة ذلك بتوزيع النبى للعنائم، أما الحاجاج بالقول الموجب فهو أن نخبر عن نفس الجملة التى أخبر عنها الطرف الآخر فى المحاجة بخبر يخالف التوقع بحيث نعطى معنى إيجابى للجملة وليس معنى سلبى .

ومن الحاجاج الذى يعتمد على الجانب الدلائى إلى جانب الصيغة، الحاجاج بالخلف، وهو حجاج يخضع لنسب المقابلة بين الأحوال المختلفة، ولكن يتوصل إلى هذه المقابلة من خلال صيغة الفعل، فالصحابية التى ذهبت تستشير النبى فى أمر ثلاثة تقدموا لخطبته، وضح لها النبى صلى الله عليه وسلم عيوب كل من الخطيبين ثم أشار عليها بالموافقة على الثالث، من خلال فعل الأمر، مما دل على أن الخطاب الثالث ليس فيه هذه العيوب، فحدثت المقابلة بين أحوال الرجال بطريقة غير مباشرة، وهو الحاجاج من خلال القياس بالخلف.

وقد تطرق البحث إلى نسقين من الأسئلة الجدلية التى نص عليها القدماء وكان

النسق الأول هو : نسق سؤال الترجيح بغير مردج، وهو سؤال يكون مصدراً بأداة الامتناع (لولا) و يستشف منه معنى التمني، وقد يأتي مباشرةً ظاهراً في النص وقد يأتي ضمنياً، وقدأتي في الحديث محل الشاهد على سبيل التضمين، مستعرضاً به وليس مباشرةً، دلت عليه ضوابط المقام . أما النسق الثاني من الأسئلة الحجاجية المنصوص عليها، فهو نسق سؤال المطالبة وهو سؤال حجاجي مفوض يقابل السؤال الاستفهامي البحث و يمكن الفرق بينهما في أن السؤال المقيد يستهدف الإجابة بـ (نعم أو لا ) ، بدون أن تسمم الإجابة في إرجاء المعنى الحجاجي، بخلاف سؤال المطالبة فإنه يستهدف جواباً حجاجياً يتضمن إسهاباً في شرح العلل والمبررات الحجاجية.

#### **الكلمات المفتاحية**

السؤال الحجاجي - نجم الدين الطوفى - المنع الجدلى - الحاج بالفرق - القول الموجب

**مقدمة:**

لعل أهم ما ينبغي الالتفات إليه أن آلية السؤال تحتل مكانة كبيرة في الخطاب الحجاجي؛ إذ يمثل السؤال حافزاً حجاجياً للإيقاع من خلال بسط الأفكار والأطروحات المختلفة عليها بين المرسل والمستقبل.

وتكون خصوصية آلية السؤال في نزوعها إلى استحضار الآخر إلى السياق اللغوي، من خلال إلزامه بالرد على السائل؛ الأمر الذي يلزمها بالدخول إلى دائرة الدلالة؛ فالسؤال يهدف إلى جعل الآخر مشاركاً للسائل في تمثيل المعنى، ومن هنا فإن آلية السؤال تسهم في إثراء المعنى من خلال استحضار أصوات تدعم رؤية السائل أو تختلفها حين تبين عن رؤية المسؤول، التي يسهم السائل في تعديلها، وفي هذه المنطقة يظهر النسق الحجاجي.

ومن هنا فإن السؤال الذي يقع في دائرة الحاج، ليس هو السؤال المبني على الاستفهام الحقيقي، والذي يهدف إلى طلب المعرفة، وإنما هو ضرب من السؤال المجازي الذي يهدف إلى توجيه الحديث وجهة حجاجية تهدف إلى إيقاع الآخر بقناعات المرسل.

**منهج الدراسة:**

تقوم هذه الدراسة على المزاوجة بين منهج الحاج التداولى عند المحدثين والآيات علم الجدل أو الحاج العربى عند القدماء. وذلك على أساس أن الحاج "ذو فعالية تداولية لأن طابعه الفكرى مقامى واجتماعى إذ يأخذ بعين الاعتبار مقتضيات الحال من معارف مشتركة ومطالب إخبارية وتوجهات ظرفية ويهدف إلى الاشتراك جماعياً فى إنشاء معرفة عملية إنشاءً موجهاً بقدر الحاجة<sup>(١)</sup>، وقد اخترت من آيات علم الجدل (الحاج) ماجاء فى كتاب (الجذل فى علم الجدل)، لنجم الدين الطوفى وهو فقيه حنفى، توفى فى القرن الثامن الهجرى.

وترجع أسباب اختيار ذلك الكتاب إلى ثرائه بالتنظير والتطبيق لبنية المسائلة؛ حيث تحدث الطوفى عن أنماط السؤال والجواب وأدوات السؤال وأقسامه، وصحب السؤال وفاسده، وما يلزم المجيب وتعيم الجواب وتخصيصه وقلبه، ثم طبق ذلك على جميع سور القرآن الكريم.

ولهذا فقد اعتمدت فىأغلب القواعد الخاصة بالأساليب اللغوية على كتاب نجم الدين الطوفى، (الجذل فى علم الجدل)، وأستطيع أن أزعم أنى قد فندت القاعدة الجدلية ثم انتقى منها ما يتاسب مع المنظور اللغوى الحديث من الوجهة الحجاجية، فزاوجت بين القديم والحديث.

ثم آثرت أن يكون التطبيق على نماذج من الحديث الشريف، وذلك لقلة الأمثلة النبوية فى سياق الاستفهام الحجاجي؛ إذ إن أغلب الكتب القديمة قد أيدت القاعدة الجدلية أو الحجاجية بأمثلة قرآنية لا نبوية.

فالأمثلة النبوية تعد قليلة جداً فى كتب الجدل والحجاج وتتكرر من كتاب قديم لكتاب حديث، وفى هذا السياق أشير إلى أن الإمام السيوطي حين أتى بمثال جديد على القاعدة الجدلية فيما يخص القول بالموجب وهو أحد الأساليب الجدلية؛ أشير إلى أنه قد سمى الإتيان بمثال جديد ظفرا فقال: " ولم أر من أورد مثلاً له من القرآن وقد ظفرت منه بآية"<sup>(٢)</sup>.

وأشير إلى أن القدماء قد ساواوا بين مصطلحى الجدل والحجاج، وهو أمر مشهور لديهم؛ حيث نجد توأمرا فى كتب القدماء فى المزاوجة بين المصطلحين وجعل أحدهما بدلاً عن الآخر بالتناوب، وقد صرخ بهذا الفاضى الجوينى ت ٤٧٨هـ، حيث ذهب إلى

أنه لا فرق بين الحاج و الجدل والمناظرة في الاصطلاح وإن كان هنالك بينهما فرق في اللغة<sup>(٣)</sup>، وقد أثرت أن أعنون الدراسة بعنوان السؤال الحاجي وليس السؤال الجدل لشروع التلازم بين السؤال والحاج في الباحثين عند الإشارة إلى السؤال في سياق الإقناع.

#### أهمية الدراسة:

تكمن أهمية دراسة السؤال الحاجي عند نجم الدين الطوفى (دراسة تطبيقية على نماذج متفرقة من الحديث النبوى) إلى ما يلى:

- ١- إثبات ثراء النظرية الحاجية العربية باتكائها فى منحاها الحاجى على الأساليب اللغوية المتعددة، على أساس أن علم الجدل (الحاج) العربى، لم يكن منغلاً على المنطق الصورى الذى يضم كل أسلوباً واحداً وإنما افتح على أساليب لغوية متعددة، تجذب إليها مفاهيم الحاج التداولى بالفهم الحديث.
- ٢- عدم وجود دراسات مستقلة تناولت السؤال الحاجي في الحديث النبوى، إذ دائماً ما درست بنية الاستفهام في الحديث النبوى بعيداً عن الحاج، أو تم التطرق إلى السؤال الحاجي عرضاً من خلال دراسة الحاج في الحديث النبوى، مع عدم وجود مبحث خاص به.
- ٣- الكشف عن أدوات الاستفهام التي حملت معنى حاجياً في حديث النبي صلى الله عليه وسلم.
- ٤- الكشف عن الغايات الحاجية التي تكمن خلف توجيه السؤال في حديث النبي صلى الله عليه وسلم.
- ٥- استقصاء الآيات توجيه السؤال نحو الوجهة الحاجية في الحديث النبوى في النماذج المختارة.

#### الدراسات السابقة:

فيما يخص الدراسات السابقة الخاصة بهذه الدراسة؛ فإن الباحثة لم تعثر على مراجع خاصة تحمل نفس العنوان (السؤال الحاجي عند نجم الدين الطوفى)، كما أن الدراسات الخاصة بالسؤال الحاجي بوصفه مبحثاً مستقلاً تعد قليلة جداً، ومن هذه الدراسات:

- ١- حاجية الاستفهام الإنكارى في القرآن الكريم، مناظرة سيدنا إبراهيم أنموذجاً، د.كمال الدين الزمانى، مجلة الباحث، دورية أكاديمية محكمة، جامعة ابن خلدون، كلية اللغات والترجمة، الجزائر، العدد ٩، مارس، ٢٠١٤ م.
- ٢- حاجية السؤال في شعر فوزى عيسى، د. عطية محمد عبدالغفار يوسف، مجلة كلية الآداب، جامعة بغداد، العدد ١١٩، أكتوبر، ٢٠١٦ م.
- ٣- حاجية الاستفهام التقريري في مناظرة عمر بن عبدالعزيز للخوارج، د.كمال الزمانى، مجلة الدراسات الثقافية واللغوية والفنية، مجلة دورية محكمة تصدر عن المركز الديمقراطى العربى، برلين، العدد ٩، نيسان - إبريل، ٢٠١٩ م.
- ٤- حاجية السؤال في شعر البردونى، د. ألطاف إسماعيل أحمد الشامي، مجلة كلية الآداب، الجامعة المستنصرية، العراق، العدد ٨٧، سبتمبر - أيلول، ٢٠١٩ م.

**السؤال الحجاجي عند القدماء:**

لعل أهم ما ينبغي الالتفات إليه أن مبحث الاستفهام في العربية قد تضافرت أصوله من خلال علوم النحو والبلاغة وأصول الفقه، ومن خلال هذه العلوم يمكن القول إن مبحث الاستفهام ينقسم إلى نوعين:

**الأول:** الاستفهام الحقيقي وغرضه معرفة ما يجهله السامع، وقد جاء في مغني اللبيب عن الاستفهام "حقيقة": طلب الفهم<sup>(٤)</sup>، وقد فصل في ذلك ابن الناظم حيث رأى إن الاستفهام هو "طلب ما في الخارج أن يحصل في الذهن"<sup>(٥)</sup> ويجب أن يكون السائل جاهلا بالجواب طالبا للمعرفة، حتى يكون الاستفهام حقيقيا وإلا فلا فائدة من السؤال.

**الثاني:** الاستفهام المجازى حيث إنه "كثيرا ما يعود الاستفهام عن مورد الحقيقة إلى ما يناسب المقام من إفاده: التمنى أو العرض أو التخصيص أو الزجر أو التوبيخ أو التقرير أو التهديد أو الوعيد أو التهكم أو التعجب أو التقرير أو المبالغة أو الذم أو التدليس في الحب أو في الجد والإإنكار وفي تقرير المفعول"<sup>(٦)</sup>.

ثم يأتي الاستفهام عند علماء أصول الفقه، وقد شاع لديهم لفظ السؤال لا الاستفهام، وقد عرفه الصيرفي بقوله "السؤال إما استفهام مجرد وهو الاستئخار عن المذهب... وإنما استفهام عن الدلالة أى التماس وجه دلالة البرهان"<sup>(٧)</sup>.

والاستفهام عن وجه دلالة البرهان هو الاستفهام بغرض الحاج، ويكون السؤال حينئذ ليس ناتجا عن عدم معرفة السائل، ذلك أن يكون عالما بالسؤال، ومن ثم يكون وجه السؤال راجعا إلى طلب الدليل، لأن الذى أحوج السائل إلى المسألة ليس عدم الفهم وإنما الخلاف<sup>(٨)</sup> أى أن السائل يتوجه بالسؤال نحو الوجهة الحجاجية.

ثم إن علماء الجدل قد أدلو بدلوا بهم في تتميم السؤال الحجاجي بشكل أكثر خصوصية، حيث جعلوا للسؤال أربعة أركان وهي السائل والمسؤول والم المسؤول به والم المسؤول عنه<sup>(٩)</sup>، والسائل والم المسؤول هما طرفا الحاج أى المتحاوران، والم المسؤول عنه محل الحاج. والم المسؤول به هو صيغة السؤال وشكله وقد جعلوا وضوح المعنى أصلا في استيفاء شكل السؤال الحجاجي، فرأوا أن الخل يصيب السؤال الحجاجي عند اختلال الفهم حيث قللوا إن "الخل في المسؤول به وهو صيغة السؤال بأن يتضمن إيهاما وإجمالا يحتاج إلى الاستفسار"<sup>(١٠)</sup>.

ومن هنا نص أصحاب علم الجدل على شرطين للسؤال الجدل أو الحجاجي: الشرط الأول: الإلزامة وهي تختص بالمعنى فالسؤال المفيد هو الذي لا يتضمن عموما في المسؤول عنه، "يتذرع الوقوف عليه... كالسؤال عما استأثر الله عز وجل بعلمه"<sup>(١١)</sup>.

والشرط الثاني: الصحة وهو يختص بخصائص مقامية ترجع إلى السائل والمسؤول؛ فقد يكون الخل راجعا إلى السائل نفسه، عندما لا يقدر السائل حال المسؤول ولا مقامه مثل "سؤال النحو عن الأحكام الهندسية والهيئة مثل أن يسأل عن سقوط شعاع الكواكب"<sup>(١٢)</sup> إذ يجب أن يكون المسؤول "أهلا للسؤال"<sup>(١٣)</sup>، كما يختص أيضا بخصائص ترجع إلى طريقة الاستدلال، وهي أن يكون "المسؤول عنه قريب الاستخراج للمسؤول عن مقدماته"<sup>(١٤)</sup>.

وإلى جانب علماء الجدل الذين سنوا سنتا للسؤال الحجاجي فإن المتكلمين قد شاركوا أيضا في تتميم المعايير الخاصة بالسؤال الحجاجي في النظرية العربية الحجاجية، حيث رأوا أن كل الأسئلة التي تتصل بالمسؤول عنه تعد سؤالا واحدا " كما

تجعل الحركات الكثيرة في المسافة الواحدة سيراً واحداً وإنما جعلوه سيراً واحداً لتأدية جميعه إلى غاية واحدة<sup>(٥)</sup>.

والسبب في هذا "أن أول السؤال وعد نتيجة فأظهرها آخره وأقرب منها ما بينهما من الكلام وشد بعض ذلك بعضاً، ولهذا التعاون وهذه المناسبة بين الجميع في إظهار النتيجة والتقريب منها وتأخير النتيجة إلى آخر الجميع ماجعل الكل سؤالاً واحداً"<sup>(٦)</sup>.

#### السؤال الحاجي عند المحدثين:

لا شك أن السؤال الحاجي قد احتل مكانة كبيرة في الدرس الحديث، حيث تضافرت أجزاءه من خلال ما قدمه بيرلمان وديكرو وماير في نظرياتهم عن الحاج.

والسؤال عند بيرلمان له "أهمية بلاغية كبيرة؛ فالسؤال يفترض موضوعاً ما، وانطلاقاً منه يتوقع أن ثمت اتفاقاً حول وجود هذا الموضوع، كما أن الإجابة عن سؤال ما تعنى التأكيد على هذا الاتفاق الضمني"<sup>(٧)</sup>.

أما كل من ديكرو وأنسكومبر، فقد كانت غاية السؤال لديهما تمثل في توجيه المخاطب نحو إجابة بعينها على أساس أن السائل يفرض على المخاطب "إجابة محددة ي مليها المقتضى الناشئ عن ذلك الاستفهام، فيتم بذلك توجيه دفة الحوار الذي يخوضه مع الوجهة التي يريد، ولما كانت أهم وظيفة ينهض لها الاستفهام هي توجيه باقي الحوار نحو وجهة معينة، ولما كان مفهوم التوجيه هنا هو لب الحاجاج عند ديكرو وأنسكومبر، كان الاستفهام مظهراً حاجياً<sup>(٨)</sup>.

وأشير إلى أن آلية السؤال الحاجي قد اتّخذت وضعاً محورياً أساسياً في نظرية المساعلة لدى ميشيل ماير حيث إنها قد اعتمدت في جوهرها على السؤال والجواب، على أساس أن "طبيعة الكلام المبنية على السؤال والجواب هي المنتجة للحاجاج ذلك أن السؤال والجواب يولدان الفقاش والنقاوיש بين المتحاورين والذى بدوره يمثل الحاجاج.

فما الحاجة عنه إلا جواب أو وجهة نظر، يجب بها عن سؤال مقدر، يستترجه المثلث ضمنياً من ذلك الجواب، وما السؤال إلا عرقول أو مشكلة تتطلب حلها وحلها إنما يمكن في الإجابة عنها"<sup>(٩)</sup>.

وعلى هذا فإن "السؤال والمشكل يتماهيان وأن كل سؤال هو حاجز أو صعوبة معرفية أو ضرورة اختيار، فهو بالنالى نداء إلى اتخاذ قرار"<sup>(١٠)</sup> ويشترط ماير "في السؤال الحاجي أن يكون حاملاً لطراقة فكرية، يكون بحث المخاطب عن دلالاتها مصدر متعة له من جهة، وتأييدها منه لمضمون الفرضيات المقدمة من جهة أخرى"<sup>(١١)</sup>.

ويوظف ماير "مفهومين أساسيين في عملية الحاجاج هما: الضمني والمصرح به، ويرى أن المفهومين في إطار نظرية المساعلة إعادة صوغ لما جاء به ديكرو؛ فال المصرح به هو ظاهر السؤال أما الضمني فذلك الإمكانيات المختلفة للإجابة عن السؤال"<sup>(١٢)</sup>.

#### السؤال الحاجي في الحديث النبوى الشريف:

لقد عمل السؤال الحاجي النبوى على إعادة تشكيل التصور الكائن في ذهن المتألقى المسلم، من خلال إعادة تشكيل خبراته الذهنية بتعديل النسبة بين الأشياء عبر تقويم تلك النسبة تبعاً للمنظور الإسلامى؛ فالسؤال الحاجي النبوى، يستحضر المتصور إلى الذهن بالسؤال عنه وذلك الاستحضار يكون بمعايير الفرد المسؤول، أو الذى تم سؤاله، ليكون حجة على نفسه في توصيف نمط الأشياء، أو لاستدعاء معايير الفرد إلى السياق ثم إعادة تعديلها من جانب السائل، فيستفيد الحضور، ويصبح النسق الحاجي نسقاً إقناعياً تعليمياً.

ومن هنا فإن السؤال يضمن حشداً جماهيرياً، يمثل معياراً لمقبولية المعنى لدى الحضور ومدى استجابتهم للمعنى الجديد، ومن هنا فإن السؤال الحجاجي النبوى بهذا الفهم يكون موجهاً فى القام الأول للمنتقى المسلم، بحيث نستطيع أن نقسم السؤال الحجاجى النبوى من حيث التوجه إلى الآخر إلى نمطين:

**الأول:** حجاج إقناعى تعليمى وهو الخطاب الموجه إلى المتنقى المسلم لتغيير فناعاته ومسلماته تجاه المعايير الأخلاقية والعقيدة، التى شكلها الوعى الجاهلى للانسان العربى الذى كان حديث العهد بالإسلام؛ فالخطاب الحجاجى النبوى - وإن كان فى مجمله خطاباً تعليمياً - لن يكون تعليمياً إلا حينما يمر من خلال بوابة الإقناع، وهذا ملحوظ من ملامح البيان النبوى إذ دائماً - إلا فيما ندر - يشفع النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دعوه بالحجج المبينة لأهلية وأحقية تلك الدعوى، فالنبيُّ يخاطب العقول فى المقام الأول بما يصلحها من معرفة الحكمة والمغزى، ليصبح التأدب بالدعوى أقوى وأنجع، ومن هنا فإنَّه ليس خطاباً (افعل) ولا (تفعل) فقط؛ بمعنى أنه ليس خطاباً تعليمياً مجرداً، وإنما هو خطاب تعليمى مشفع بالحجج ومن هنا كان خطاباً تعليمياً جاء عن طريق المحاجة.

**والنمط الثانى** فى السؤال الحجاجى النبوى، هو الحجاج الإسكانى المتوجه إلى المعاندين من غير المسلمين الذين يعلمون الحق ويجدونه، فلا يستطيعون مجاراة الفعل الحجاجى ومقارعة الحجة بالحجج فينتهى بهم إلى ما أسماه علماء الجدل بالانقطاع وهو مفهوم جلى يشير إلى "العجز عن الجواب"، وهو دليل التغلب على الخصم، مع ملاحظة أن الانقطاع ليس خاصاً بالحجاج الإسكانى فقط وإنما نراه أيضاً فى الحجاج الإقناعى، وقد اقتصرت الدراسة على النمط الثانى وهو التوجه نحو الخطاب الإقناعى التعليمى فى إطار المتنقى المسلم.

واستكمالاً لما سبق أشير إلى أن علماء أصول الفقه قد أثروا عن علماء الجدل فى الأمثلة النبوية إلا أن جل توجههم كان إلى الأمثلة النبوية فى سياق العبادات، ومن هذه الأمثلة "إثبات الولاية على الصغيرة فى نكاحها قياساً على الولاية فى مالها" ونحن نعلم جميعاً أن الحديث الشريف قد احتوى على جوانب أخرى كثيرة بخلاف العبادات مثل أحاديث المعاملات والقصص والتاريخ والمغارى.

#### أشكال السؤال الحجاجى فى الحديث النبوى:

ذكر الإمام الطوفى فى كتابه مجموعة من التعريفات لعلم الجدل؛ فعرفه بقوله "إنه رد الخصم عن رأيه إلى غيره بالحجج أو يقال علم أو آلة يتوصل بها إلى فتن الخصم عن رأيه إلى غيره بالدليل"<sup>(٢٣)</sup>، وجعل السؤال من أركان الجدل فقال: "فأركان الجدل... هي السؤال والجواب"<sup>(٢٤)</sup>.

وبالنظر إلى أشكال الأسئلة الحجاجية فى الخطاب النبوى يتبيَّن لنا وجود أربعة أشكال تبعاً لشكل وصيغة السؤال وهى كالتالى:

**أولاً:** سؤال حجاجى مباشر ويكون بأداة الاستفهام الطبيعية، وينقسم إلى سؤال مقيد وهو الذى يتم من خلال الإجابة بنعم أو لا، وهو سؤال ينقسم إلى نوعين أحدهما يسهم فى صنع المتواالية الحجاجية وإجزاء الفعل الحجاجى من خلال السؤال والجواب كما فى حديث الشاب الذى استأذن النبي فى الزنا والأخر سؤال لا يسهم فى إجزاء الفعل الحجاجى وذلك لأن الإجابة عنه تؤذن بانهاء الفعل وعدم الرغبة فى سرد الحجج، كما سنرى فى جواب الأنصار عن النبيٍّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عندما تكلموا فى منع النبي لهم من الغائم، فاكتفوا بجواب مقيد رغبة فى إنهاء المحاجة بينهم وبين النبيٍّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإلى جانب

السؤال المقيد هناك السؤال المفوض وهو السؤال الذي يحمل استفاضة في سرد الحجج ولا يكتفى بالجواب بنعم أو لا.

ثانياً: سؤال حاجي غير مباشر ويكون بالمعنى لا بصيغة الاستفهام، وعادة ما يكون بصيغة فعل الأمر، بمعنى أن المعنى استفهامي يطلب الحاج، أما الصيغة فهي ترجع لفعل الأمر، فهو حاج بفعل الأمر المحول عن الاستفهام أي طلب الحاج بفعل الأمر.

ثالثاً: سؤال حاجي ضمني، وهو سؤال لا يحمل صيغة الاستفهام الأصلية ولا يحمل معنى الاستفهام المحول عن فعل الأمر، بل هو سؤال يستشعر بوجوده من خلال الكلام الخبرى.

ويمح السياق إلى وجوده، فهو سؤال حاجي م ضمن في أسلوب الإخبار يمكن فهمه تبعاً لسياق الكلام أو تبعاً للنحو وإن لم ينص عليه، فهو مستتبط من الكلام.

#### أنواع الحاج في الخطاب النبوي:

ينقسم الحاج في الخطاب النبوي إلى ثلاثة أنواع تبعاً لما تضمنته علوم أصحاب علم الجدل إذ رأوا أن الاستدلال بحسب الدليل وهو الحجة ينقسم إلى أربعة أنواع " إما عقلي أو حسي أو شرعي أو مركب من ذلك " <sup>(٢٥)</sup>.

والحجاج العقلي معلوم فهو يعتمد على الاستدلال العقلي " كاستدلالنا على أن النفي والإثبات لا يجتمعان لما يلزمهما من اجتماع النقيضين وهو محال عقلاء " <sup>(٢٦)</sup>.

والحجاج الحسي وهو ما يعرف حديثاً بالحجاج المقامي لأنّه يرجع إلى ظروف المقام حيث رأى علماء الجدل إن الحاج الحسي " كإدراكنا للمحسوسات واستدلالنا بها على لوازمه كإدراك الألوان والأصوات... فالحس يوصل لنا إلى إدراك المحسوس والعقل موصل لنا إلى إدراك لوازمه " <sup>(٢٧)</sup>.

أما الحاج الشرعي فهو الحاج بالنقل، وهو الاحتجاج بالمسلمات الشرعية وهي منظومة القيم الأخلاقية والاجتماعية التي تواضع عليها الشرع والمجتمع فاتخذت مقام المسلمية في نفوس المتحاورين، ويكون إما بتقديم الحجة بوصفها " الخبر الشرعي في الأحكام الشرعية " <sup>(٢٨)</sup> وتكون من كلام القرآن، أو بالإشارة إلى الحجة بوصفها قول الملائكة، أو كما فعل النبي ﷺ عليه وسلم مع المرأة حين قال لها طاعة الله ورسوله خير لك <sup>(٢٩)</sup> وذلك بعدما قدم لها الحاج على رأيه ثم وجد منها كراهة لذلك، على ما سنرى في موضعه من البحث.

وأخيراً الحاج المركب وهو الحاج المكون من اجتماع الحاج الشرعي مع العقلي أو الحاج المكون من اجتماع العقلي مع الحسي، وقد جاء في علم الجدل عن الجدل المركب والذي عنى به الطوفى الحاج المركب.

" والمركب: كالاستدلال بالتواءز المركب من السمع والعقل " <sup>(٣٠)</sup> يقصد به الحاج المركب من اتصال العقل بالمقامي حاج مقامي وعلقي . واستناداً إلى مسبق فإن الحاج العقلي، يكون حاجاً نابعاً من ذات الخطاب، أي أن الحاجة صادرة عن اتصال المقدمات المؤدية للنتيجة.

معنى الحاج صادراً من السياق اللغوي نفسه، من مقدمات الدليل اللغوي، وهو ما يمكن تسميته بالحجاج الداخلي، أما الحاج الشرعي والحجاج المقامي فيمكن تسميته بالحجاج الخارجي وهو ما اصطلاح القدماء على تسميته بالمعارضه الغريبه، والمعارضة هي الحاجة، وقد سميت بالغربيه " لورودها من الخارج حيث لم تتعلق بخصوص مقدمات الدليل وهي التي تورد بعد الفراغ من ممانعة المقدمات " <sup>(٣١)</sup>.

وتأسيسا على ماسبق فإن النظرية العربية في الحاج أو الجدل، قد اتّكأت على مصادر متعددة وثريّة لاثبات المعنى الحجاجي، فالجدل أو الحاج العربي لم يكن ذا نسق لغوي ضيق مثل المنطق البرهانى الصورى الذى افترض الجدل فى صورة لغوية واحدة ضيقة كما فى قولنا: كل العرب أزكياء، زيد عربي، إذن زيد زكي، أشير إلى أن منطق الحاج لدى القدماء العرب قد انفتح بانفتاح اللغة، حيث توزعت أنماط الحاج فى مجموعة من الأساليب اللغوية التى استفادت مهارات اللغة وذلك فى إطار السؤال الحجاجى، إلى جانب اتكاء الحاج العربي على نسق المقام على ما سترى فى السؤال الحاجى فى الحديث النبوى.

#### أولاً: الحاج العقلى (سؤال حجاجي مقيد / حاج معتمد على آلية النفى)

أـ وهو الذى يتم من خلال الإجابة بنعم أو لا، وهذا النمط من السؤال الحجاجى فى الخطاب النبوى قد تبين من خلال استقراء الحديث الشريف؛ إذ يحمل دلالة مزدوجة؛ الأولى دلالة الاستفهام وهى الدلالة الأصلية لحرف الاستفهام، ثم إن هذه الدلالة الأصلية قد أسهمت فى إزلاء الفعل الحاجى فى الحديث، ومن ثم حملت دلالة فرعية على الأصل وهى دلالة الحاج.

إذ ترجع دلالة الحاج إلى قصد المتكلم السائل وهو النبي صلى الله عليه وسلم، الذى أراد أن ينشئ فعلا حجاجيا من خلال الاعتماد على دلالة الاستكتار التى تثبتها همزة الاستفهام، عبر استدراج الآخر/ الشاب، للإجابة عن الأسئلة التى توقعه فى شرك التناقض، مبينة فساد دعوته، كما ترجع دلالة الاستفهام إلى إجابة الشاب / المسؤول لأن إجابته انحصرت فى (نعم) أو (لا)، حيث تم استدرجها إذ إنه لا يعلم أنه فى مقام محاجة وإنما هو فقط قد ذهب لأخذ الإذن فى طلب الزنا، ولو كان يعلم بفهمه أن النبي صلى الله عليه وسلم ينهاه لما ذهب إليه، ويبدو أن الشاب حديث العهد بالإسلام، إلى الدرجة التى جعلته يتخيّل إمكانية الاستثناء من الأحكام الشرعية.

لقد كان الجواب المقيد بـ (نعم أو لا)، مزجيا للنسق الحجاجى ومسهما فى صنع المتواالية الحجاجية وإزلاء الفعل الحاجى، لكونه حجاجا عقليا، اعتمد على المقدمات التى شكلت مسلمات اتفق عليها المجتمع، حيث خضعت الإجابة بالنفي لتلك المسلمات وهذا ما يسمى الاحتجاج العقلى الذى يعتمد على الدليل العقلى (أى الحجة العقلية) والذى مفاده أن:

"الإنسان بعقله يميل إلى العدل وعن الجور وإلى الصدق وعن الكذب و إلى البر عن الفجور... وبالجملة إلى كل فضيلة عما يقابلها من الرذائل"<sup>(٣٢)</sup>. فالشاب بعقله قد رفض أن يقع فعل الزنا فى المحaram من أهل بيته لما علمه بعقله واستقرّ فى وجده من فداحة هذا الفعل، ويبدو أن الشاب لحداثة عهده بالإسلام ظن أن النبي صلى الله عليه وسلم قد يجد له رخصة فى ذلك كما كان يحدث فى الجاهلية، جاء فى الحديث الشريف:

"عن أبي أمامة قال إنَّ فتىً شاباً أتى النبيَّ صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أئذن لي في الزنا، فأقبل القوم فزجروه، قالوا مَهْ مَهْ، فقال آدُه، فدَنَّ مِنْهُ قريراً فجلس، قال أتحبه لأمك قال لا والله جعلني الله فداءك، قال: ولا الناس يحبونه لأمهاتهم..."<sup>(٣٣)</sup>. ثم على هذا النسق أخذ النبي صلى الله عليه وسلم يعدد للفتى أنه لا يرضى الزنا لابنته ولا لأخته ولا لعمته ولا لخالته كما أن الناس لا يرضونه لبنائهم ولا لأخواتهم ولا لعمائهم ولا لخالاتهم، وانتهى الحديث إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم وضع بهذه على

الشاب " وقال اللهم اغفر ذنبه وطهر قلبه وحسن فرجه فلم يكن الفتى يلتقط إلى شيء بعد ذلك " (٣٤) .

تصدرت همزة الاستفهام سؤال النبي للشاب الذي جاء يستشنه في الزنا، والهمزة هي " أصل أدوات الاستفهام لأنها تأتي في الإيجاب والنفي ويستفهم بها عن التصور وعن التصديق؛ وغيرها يسقفهم بها إما عن التصور وإما عن التصديق" (٣٥)، ويختص التصور بـ "طلب التعيين" (٣٦) والتصديق يختص "بالسؤال عن الواقع" (٣٧)، "وطلب التصديق هو السؤال عن إدراك النسبة بين شيئاً" (٣٨).

والسؤال بالهمزة هنا للتصديق أي لطلب إدراك النسبة بين فعل الزنا والصورة الخاصة بمن يقع عليه الفعل أو بمن يقع منه الفعل وهن محارم الرجل من النساء كالأم أو الابنة أو الأخت أو العممة أو الحالة والنسبة المقصودة بينهما هي تلبس فعل الزنا بأي امرأه من ذوات محارمه من هؤلاء النساء.

وبسبق أن أشرت إلى أن الاستفهام الحقيقي هنا يسهم في إزجاء الفعل الحاجي المعبر عنه بالاستفهام الحاجي، ويفيد الاستفهام بالهمزة في سياق الحاج، المنع وعدم التسليم؛ ذلك أن صيغة استفهام الإنكار تمثل إحدى صيغ منع الدعوى الخاصة بالخصم (٣٩)، ومصطلح المنع هو أحد المصطلحات الجدلية التي تمنع التسليم بطلب (الآخر / المحاجج) وهو الشاب الطالب للزنا.

والمنع الجدلی هو منع يرجع إلى خصائص اللغة بمعنى أنه منع جدلی يأتي من خلال الحروف اللغوية التي تفید المنع وقد اشتهر عند الجدليين القدماء حرف الإضراب (بل) بوصفه أحد حروف المنع (٤٠)، على ما سنرى بعد ذلك، وهو أشهر حروف المنع لديهم على الإطلاق.

ولكن المنع هنا كما ترى الباحثة قد أتى من خلال حرف الهمزة التي تفید الإنكار، فجاءت صيغة منع الدعوى والمتمثلة في رغبة الشاب في الزنا، مصداة بحرف المنع الجدلی وهو همزة الإنكار، والتي استخدمها النبي صلى الله عليه وسلم لإنكار فعل الزنا بتغييشه إلى الشاب السائل.

لقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلم مسبقاً بعدم رضا الشاب لفعل الزنا أن يتلبس بنوافر أرحامه من النساء، لأن الشاب الذي يأتي الزنا ويربره لنفسه لا يجب أن يقع في أهل بيته وإن ارتكباه للنساء الآخريات، بأى تبرير كان، وكانت هذه إحدى مسلمات العرف في المجتمع العربي قبل الإسلام ثم جاء الإسلام وأقرها شرعاً.

وقد أقرها النبي صلى الله عليه وسلم بوصفها مقدمات جدلية، استدرج بها الشاب لأخذ موافقته عليها، فقول النبي صلى الله عليه وسلم (أترضاه لأمك) يساوى (أنت لا ترضاه لأمك لأنك فعل مستكر ومستقبح) وهذه مقدمة جدلية تعبر عن مسلمات العرف والشرع، ثم توالى المقدمات التي أخذ النبي صلى الله عليه وسلمعليها مواقف الشاب، لتنتهي بنتيجة المحاجة، التي تم التعبير عنها من خلال الجانب المقامي، كما جاء في الحديث من أن الشاب بعد احتجاج النبي صلى الله عليه وسلمعليه ودعائه له ماعاد يلتقط إلى شيء بعد ذلك.

إذن السؤال الحاجي هنا في هذه المحاجة التي اكتفت أجواء الحديث الشريف قد جاء محملاً بمعانٍ الاستنكار والإذراء لفعل الزنا، وأشار إلى أن القدماء قد ربطوا بين فعل الحاج و الاستفهام على سبيل الإنكار.

وبناء على ما سبق فإن السؤال الحاجي يعد في نفسه حجة فهو سؤال معناه الإخبار، على أساس أن معنى (أترضاه لأمك) - كما أشرت سابقاً - يساوى (أنت لا

ترضاه لأمك) ثم إن كل إجابة يثبتها الشاب بالنفي هي إقرار منه على موافقة النبي صلى الله عليه وسلم، فالسؤال نفسه بمثابة الحجة، والإجابة بـ(لا) بمثابة إقرار الشاب/ المستمع بالحجـة.

لقد كان السؤال في ذاته حجة لأنـه محول عن الحـجة الخبرـية التي أتـت بالقياس العـقلي ومفادـها أنه كما أنـك لا ترضاـه لأمـك فإنـ الناس لا يـرضونـه لأمـهـاتـهمـ، فالـسؤالـ هنا أصبحـ إنشـاءـ محـولـ عنـ إـخـبارـ.

ولـكنـ النـبـىـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـاـسـتـعـاضـ عـنـ أـسـلـوبـ النـفـىـ الـمـبـاـشـرـ، وـهـوـ الأـسـلـوبـ الـخـبـرـيـ، بـأـسـلـوبـ الـاسـتـقـهـامـ، وـهـوـ الـأـسـلـوبـ الـإـنـشـائـيـ لـإـشـراكـ الـمـتـنـقـىـ فـيـ صـنـعـ الـمـعـنـىـ وـضـمـانـاـ لـاستـجـابـتـهـ وـعـدـ ذـهـولـهـ وـتـبـيـهـاـ لـهـ، لـأنـ مـقـامـ أـدـاـةـ السـؤـالـ الـحـجاجـيـ فـيـ أـوـلـ الـجـملـةـ، وـأـوـلـ الـجـملـةـ مـقـامـ تـتـبـيـهـ، وـأـوـلـيـةـ تـمـنـحـ قـوـةـ بـوـصـفـهـ أـوـلـاـ لـثـانـ (٤١).

بـخـلـافـ النـفـىـ فـإـنـهـ لـيـأتـىـ فـيـ أـوـلـ الـجـملـةـ إـلـاـ كـانـ نـهـيـاـ.

إنـ الأـسـلـوبـ الـذـيـ تـبـنـاهـ الـحـدـيـثـ الـشـرـيفـ إـنـماـ يـطـلـقـ عـلـيـهـ "ـمـاـ لـفـظـ الـاـسـتـفـهـامـ وـمـعـنـاهـ الـخـبـرـ" (٤٢)ـ وـقـدـ تـرـعـضـ أـبـوـبـكـرـ الـعـزـاؤـ فـيـ كـتـابـهـ (ـالـلـغـةـ وـالـحـجـاجـ)ـ لـهـذـاـ الـأـسـلـوبـ عـنـ تـطـبـيقـهـ لـنـظـرـيـةـ (ـدـيـكـرـوـ)ـ فـيـ الـحـجـاجـ، وـرـأـيـ إـنـ السـؤـالـ بــ(ـهـلـ قـ؟ـ)ـ يـسـلـكـ سـلـوكـ الـقـوـلـ الـمـنـفـىـ (ـلـاـ -ـ قـ)ـ وـتـكـوـنـ لـهـ نـفـسـ الـوـجـهـ الـحـجاجـيـ الـتـىـ لـهـ...ـفـالـمـتـكـلـمـ مـثـلـ يـسـأـلـ الـمـخـاطـبـ عـمـاـ إـذـاـ كـانـ حـزـينـاـ لـاـ، وـسـيـكـوـنـ الـجـوابـ بـنـعـمـ أـوـ لـاـ، وـيـتـعـلـقـ الـأـمـرـ هـنـاـ بـقـوـلـ إـنـجـازـيـ لـاـ يـصـفـ وـاقـعـاـ خـارـجـيـاـ وـلـاـ يـحـتـمـلـ الصـدـقـ أـوـ الـكـذـبـ، وـلـيـسـ لـهـ مـحـتـوىـ إـخـبارـيـ، وـلـكـنـ هـذـاـ النـمـطـ مـنـ الـاسـتـفـهـامـ قـدـ يـسـتـلـزـمـ فـيـ بـعـضـ السـيـاقـاتـ تـأـوـيلـ الـقـوـلـ السـابـقـ اـنـطـلـاقـاـ مـنـ قـيـمـتـهـ الـحـجاجـيـةـ عـلـىـ أـنـهـ يـتـجـهـ وـجـهـةـ الـقـوـلـ الـمـنـفـىـ" (٤٣).

وـإـلـىـ جـانـبـ الـقـيـاسـ الـعـقـلـيـ، فـإـنـ النـبـىـ قدـ لـجـأـ إـلـىـ مـاـ يـسـمـيهـ الـيـوـمـ عـلـمـاءـ الـنـفـسـ الـمـحـدـثـونـ بـأـسـلـوبـ الـتـقـمـصـ الـوـجـدـانـيـ، وـهـوـ يـشـيرـ إـلـىـ "ـالـقـدـرـةـ عـلـىـ التـعـاطـفـ أـوـ التـقـمـصـ الـوـجـدـانـيـ بـمـعـنـىـ أـنـ تـتـصـورـ نـفـسـكـ فـيـ مـكـانـ الـأـخـرـ، وـهـىـ الـقـدـرـةـ نـفـسـهـاـ الـتـىـ تـدـفـعـ النـاسـ إـلـىـ اـنـتـخـاـذـ مـبـادـئـ أـخـلـاقـيـةـ مـعـيـنـةـ" (٤٤)ـ فـقـدـ جـعـلـ النـبـىـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ الشـابـ يـتـقـمـصـ وـجـدـانـيـاـ دـورـ الـرـجـلـ الـذـيـ زـنـتـ أـمـهـ وـابـنـهـ وـأـخـتـهـ وـعـمـتـهـ وـخـالـتـهـ، وـكـيـفـ سـيـشـعـرـ بـمـشـاعـرـ الـحـزـنـ وـالـخـرـىـ وـالـعـارـ.

ولـعـنـاـ نـلـاحـظـ فـيـ هـذـاـ السـيـاقـ قـدـرـةـ السـؤـالـ الـحـجاجـيـ عـلـىـ اـخـتـصـارـ الـكـلـمـاتـ الـكـثـيرـ فـيـ الـإـقـنـاعـ، مـنـ خـالـلـ حـرـفـ الـاسـتـفـهـامـ الـحـجاجـيـ الـذـيـ أـغـنـىـ بـوـجـودـهـ عـنـ مـزـيدـ مـنـ الـشـرـحـ وـالـتـقـنـيـدـ الـإـقـنـاعـيـ بـحـيـثـ دـلـ السـؤـالـ بـحـرـفـ الـحـجـاجـ الـبـسيـطـ عـلـىـ الـكـثـيرـ مـنـ الـمـعـانـيـ الـحـجاجـيـةـ.

فـبـدـلـاـ مـنـ أـنـ يـقـولـ النـبـىـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ أـنـ أـنـكـ عـلـيـكـ أـنـ تـرـضـىـ بـالـزـنـاـ بـأـمـرـأـ وـأـنـتـ لـاـ تـرـضـاهـ لـأـمـكـ وـلـاـ لـأـخـتـكـ...ـوـمـنـ هـنـاـ فـعـلـيـكـ أـنـ تـقـنـعـ أـنـ مـاـ تـقـعـلـهـ لـيـسـ صـوـابـاـ إـذـ إـنـ عـلـيـكـ أـنـ تـضـعـ نـفـسـكـ فـيـ مـكـانـ الـأـخـرـ وـتـشـعـرـ بـشـعـورـهـ، كـلـ هـذـاـ الـكـلـامـ اـخـتـصـرـهـ السـؤـالـ الـحـجاجـيـ بـقـوـلـ النـبـىـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـسـتـكـراـ وـمـحـاجـجاـ وـمـقـنـعاـ أـنـرـضـاهـ لـأـمـكـ؟ـ

وـقـدـ تـقـتـ اـبـنـ جـنـىـ إـلـىـ خـصـيـصـةـ الـاـخـتـصـارـ فـيـ حـرـفـ الـاسـتـفـهـامـ الـحـقـيقـيـ فـقـالـ "ـوـكـيـفـ أـغـنـىـ الـحـرـفـ الـوـاحـدـ عـنـ الـكـلـامـ الـكـثـيرـ غـيـرـ الـمـتـنـاهـيـ فـيـ الـأـبـعـادـ وـالـطـوـلـ فـمـنـ ذـلـكـ قـوـلـكـ (ـكـمـ مـالـكـ؟ـ)ـ أـلـاـ تـرـىـ أـنـهـ قـدـ أـغـنـاكـ ذـلـكـ عـنـ قـوـلـكـ أـعـشـرـةـ مـالـكـ أـمـ عـشـرـونـ...ـ" (٤٥).

**ثـانـيـاـ: سـؤـالـ حـجاجـيـ مـفـوضـ (ـالـحـجـاجـ بـالـمـنـعـ وـالـمـعـارـضـةـ)**

ولـهـ ثـلـاثـ صـورـ لـغـوـيـةـ:  
الـأـوـلـىـ: لـيـسـ ذـلـكـ +ـ بـلـ

الثانية: ليس ذلك + لكنه

الثالثة: اسم التفضيل + التعليل

هذا السؤال الحجاجي لا يتم الإجابة عنه بنعم أو لا، مثل الحديث السابق لذى أسمى فيه الإجابة المقيدة بالنفي في إرجاء العملية الحجاجية، إذ إن الإجابة هنا جاءت مفوضة من خلال سرد الحجة، وخلق تصور للمعنى من خلال تلك الحجة.

وأشير إلى أن السؤال الحجاجي الذي يعتمد على أدوات اللغة بعيداً عن الاستدلال العقلى، لا يحتوى على مقدمات تؤدى إلى نتائج، وإنما ينتج الحاج من خلال أدوات اللغة بحيث تشير الأدوات اللغوية أدوات حجاجية، فهو نابع من قلب اللغة، فالسياق يقدم تصوراً مخالفًا لتصور آخر، يقدمه من خلال اللغة.

ومنه السؤال الحجاجي المباشر بأداة الاستفهام (ما)، وهي يستفهم بها عن حقيقة الشئ، و معناها "أى شئ"<sup>(٤٦)</sup>، والسؤال الحجاجي هنا، لا يسعى إلى ربط المقدمات بالنتائج إذ إنه استفهام ينفتح على الحاج مباشرة بحيث يكون، متعلق فعل الحاج موصولاً بالاستفهام ومن هنا كان سؤالاً حجاجياً.

ومن الأحاديث النبوية التي اعتمدت على مبدأ الحاج بالمنع والمعارضة بالاتكاء على حرف الاستفهام (ما)، ما جاء في الحديث الشريف "ما تعودون الرقوب فيكم؟ قال: قلنا الذي لا يولد له، قال: ليس ذاك بالرقوب ولكنه الرجل الذي لم يقدم من ولده شيئاً. قال: فما تعودون الصرعة فيكم؟ قال: قلنا الذي لا يصرعه الرجال قال: ليس بذلك ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب"<sup>(٤٧)</sup>.

والمنع هو أسلوب في الجدل يشير إلى عدم التسليم بالمقدمة الحجاجية للخصم إذ يقول الخصم (لا أسلم) وهو معنى المنع ومعنى "لا نسلم لغة واصطلاحاً: إنني لا أنقاد لما تقول لأنني لم تثبت صحته ولا يلزم من عدم ثبوت صحته عند الخصم أن لا يكون ثابتاً في نفس الأمر لجواز أن يكون القائل (لا نسلم) مخطئاً في المنع وعدم التسليم في نفس الأمر"<sup>(٤٨)</sup>.

ويتجلى أسلوب المنع والمعارضة في الحديث الشريف من خلال الأدوات اللغوية إذ إن أسلوب المنع أسلوب جدلى يتكى على الأدوات اللغوية في المقام الأول، ويسمى الجواب بالمنع وهو مستفاد من النفي بـ (ليس)، أى لا أسلم بأن الرقوب فيكم هو الذي لا يولد له، ولا شك أن المنع في الحديث الشريف قد ثبتت صحته في ذاته لأن العلاقة هنا ليست علاقة خصم بخصم وإنما هي علاقة إقناعية تعليمية، بوصف النبي صلى الله عليه وسلم ممثلاً لرأس السلطة الشرعية والسياسية، ومن حوله صلى الله تعالى عليه وسلم من صحابته وشعبه منقادون له يأترون بأمره.

ومن الجواب بالمنع أيضاً ما هو معتمد على أداة الإضراب (بل)، ففى قوله تعالى:

**(وَقَالُوا كُوئُنَا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتُنَا قُلْ بْلَ مِلَّةٌ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا<sup>(٤٩)</sup>، قَالَ الدُّعُوَى**

هنا: الهدى في أن تكونوا هوداً أو نصارى، فأجبوا بمنع في مقول القول «**قُلْ بْلَ مِلَّةٌ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا<sup>(٥٠)</sup>**» أى لا نسلم أن الهدى فيما أنتم عليه، فهذا هو المنع المستفاد من الإضراب في (بل). ثم تأتى المعارضة وهي الإقرار باتباعهم ملة إبراهيم حنيفاً معارضين ما دعوتم إليه من اتباع اليهودية والنصرانية.

وفي الحديث الشريف جاء أسلوب المنع مستفاداً من النفي بـ (ليس) المتصل باسم الإشارة للبعد (ذلك)، ثم جاءت (لكن) بوصفها أداة حجاجية تفيد المعارضة، والمعارضة "هي مقابلة السائل دليل المستدل بما يمنع حصول المقصود فيه"<sup>(٥١)</sup>، وهي أيضاً "المقابلة على جهة المدافعة"<sup>(٥٢)</sup>، وهي كذلك "مانعة المقدمات"<sup>(٥٣)</sup> الخاصة بالرأى الآخر، ومن هنا

فإن أسلوب المعارضة قد يسمى بأسلوب الممانعة" وقال الكيا الطبرى المعارضة إظهار علة معارضة لعلة أو لعل فى نقىض مقتضاها هذا أصل الباب<sup>(٤)</sup>. إن حرف الاستدراك (لكن) لا يقع إلا بين نقىضين أو ضدين أو خلافين<sup>(٥)</sup>، وقد جاءت هنا بوصفها حرفا حجاجيا يتصدر أسلوب المعارضة وهو أسلوب حجاجى، لا بوصفها حرفا ناسخا من أخوات (إن)، فالنبي صلى الله عليه وسلم قد تصورا للرقوب مخالفًا للتصور الذى قدمه الصحابة، ذلك أن "الآن" الواردة فيه هى (لكن) الحجاجية، فهناك تعارض حجاجى، وبين ما يتقدم الرابط وما يتلوه<sup>(٦)</sup>.

ومن هنا فإن النظرية العربية فى الحجاج، قد توصلت إلى ما اتفق عليه ديكرو وانسكومبر حيثما من أن اللغة كلها حجاج، وأن الروابط اللغوية يمكن تأويلها بروابط حجاجية، وهو ما طبقة أبو بكر العزاوى فى كتابة (الحجاج واللغة) على اللغة العربية حيث قام بتقديم معانى حجاجية للروابط اللغوية؛ فقال إن اللغة العربية تحتوى على أداتين هما (بل) و(لكن) تستعمل كل منهما للحجاج والإبطال<sup>(٧)</sup>.

وقد عاب العزاوى على العرب وأردفهم بالزخمى صاحب التفسير، أنه قد تحدثوا عن المعنى الإبطالى فى (لكن) غير فطنين للمعنى الحجاجى فيهما، وقد خانه فكره ولم يسعفه علمه حين فاته أن علماء الجمال والحجاج قد جعلوا أسلوب الجواب بالمنع الجدلى أو الحجاجى، مصدرا بالحرف (بل) بوصفه رابطا حجاجيا، أو أداة حجاجية، والمنع فيه مستفاد من الإضراب فى (بل)، فجعلوا المعنى الحجاجى متربتا على المعنى اللغوى وليس منبتا عنه؛ فالمعنى اللغوى أصل للمعنى الحجاجى، والمعنى الحجاجى فرع عنه.

وقد تأتى المعارضة محفوظة ويبقى لازمها الذى يسبقها وهو الرابط اللغوى الخاص بالمنع، ومنه حديث النبي صلى الله عليه وسلم فعن الرجلين اللذين مرّا عليه؛ أحدهما من أشراف الناس والأخر من فقراء المسلمين، فسأل النبي صلى الله عليه وسلم رجلا كان معه عن رأيه فى الرجل الغنى فأثنى عليه وحين سأله عن الرجل الفقير لم يثن عليه وعاب عليه فقره، ذلك أن الرجل قد أخذ بظاهر مظهر الرجل ولم يستوثق من باطنه.

وقد صدر النبي صلى الله عليه وسلم سؤاله بحرف الاستفهام (ما)، وهو لسؤال بهدف رفع الإبهام عن محل التساؤل، ولكن فى هذا المقام، لا يستهدف النبي صلى الله عليه وسلم، رفع الإبهام وإنما يستدرج الرجل ليبيسط تصوره ورؤيته لجانب من جوانب الحياة وهو المقارنة بين حال الرجلين المذكورين.

ليكون ذلك مجالا لتصحيح عطب هذا التصور، فقال "ما رأيك فى هذا ؟...هذا والله حرى إن خطب أن ينكح وإن شفع أن يشفع"<sup>(٨)</sup> وعندما مرّ رجل آخر سأل النبي صلى الله عليه وسلم نفس الرجل عن رأيه، وكان رجلا فقيرا، فعاب عليه الرجل بعكس ما أثنى على الأول فقال: "هذا حرى إن خطب أن لا ينكح وإن شفع أن لا يشفع وإن قال ألا يسمع لقوله، فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هذا خير من ملء الأرض مثل هذا"<sup>(٩)</sup>.

وقد جاء المぬ من خلال (اسم التفضيل مع حرف الجر) أى (خير من) ومعناه: أنا لا أسلم أن ما تقولون صحيح من أن الرجل الثرى خير من الرجل الفقير، وهذا هو المぬ، ومنه فى القرآن الكريم: "قوله عزوجل لإبليس (ما منعك ألا تسجد إذ أمرتك قال أنا خير منه خلقتى من تار وخلقته من طين) هذه محاورة وصورة مناظرة وقعت بين البارى جل جلاله وإبليس إذ المعنى أن الله تعالى قال لإبليس: إن آدم أهل أن

تسجد له فما منعك أن تسجد؟ أي لا أسلم أنه أهل بالنسبة إلى لأنى خير منه، ووجه ذلك بتقاوٍ مادتهما النار والطين<sup>(٦٠)</sup>

وفي الآية الكريمة جاء المنع باسم التفضيل الذي يفيد المقارنة، ثم جاءت المعارضة بالتعليق وهو اختلاف مادة الخلة، من خلال الفعل (خلفتني) وهو "تعليق لفظه عليه وقد غلط في ذلك بأن رأى الفضل كله باعتبار العنصر وغفل عما يكون باعتبار الفاعل"<sup>(٦١)</sup>، وهذا من المنع الخاطئ، لأن آدم صنعة الرب جل وعلا بيده وهذا من وجوه تفضيل آدم عليه؛ ذلك أن قوله تعالى "﴿قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ﴾" إبداء للманع وقوله "﴿خَلَقْتَنِي مِنْ تَأْرِيخَ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾" دليل عليه<sup>(٦٢)</sup> أي حجة عليه.

أما في الحديث الشريف فإن المنع وإن أتى من خلال اسم التفضيل بدلالة الخيرية (خير من) إلا أن الحديث الشريف قد حذف الحجة وهي المعارضة بالتعليق، فالحديث لم يذكر علة تفضيل الرجل الفقير على الرجل الغني، وإنما ترك القول وفضل الحذف وكان حق المخدوف أن يكون بلا التعليق لأن يقول لأنه ذو دين والآخر غير ذي دين، أو التعليق بالجملة الاسمية مباشرة لأن يقال دين هذا خير من دين هذا، على أساس أن الدين هو مصدر التفضيل وليس الغنى، وقد حذفت المعارضة بدلالة المقام عليها، لأن "الشهرة تقوم مقام الذكر"<sup>(٦٣)</sup>، وهذا مبدأ نحو وأصولي<sup>(٦٤)</sup>.

والشهرة هنا ترجع إلى ما هو معلوم من مقال النبي صلى الله عليه وسلم بالضرورة بما أوحى إليه ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَقْلَمُكُمْ﴾<sup>(٦٥)</sup>، والشهرة التي تقوم مقام الذكر هي نوع من دلالة الحال التي لسانها أطلق من لسان المقال<sup>(٦٦)</sup>، كما أن حجة الرجل في تفضيله الرجل الغني على الفقير حذفت أيضاً، من الحديث وهي حجة ترجع إلى المقام والمقام يعتمد على الحجة الحسية أو الدليل الحسي والذي مفاده أن "كل أحد يميل إلى الصورة الحسنة دون القبيحة وإلى الصوت الذي دون المستكريه... وإلى الجسم الناعم لمسا دون الخشن"<sup>(٦٧)</sup>.

ومن هنا فإن الرجل الذي سأله النبي صلى الله عليه وسلم عن رأيه إنما قال برأيه صدوراً عن هذا الانبهار الحسي الذي يخضع لضوابط المقام من ميل النفس إلى الصورة الحسنة من ملبس طيب ومركب فاخر بخلاف الملبس الخشن وما تستدعيه عوامل الفقر في الصورة الحسية، نفس الرجل قد مالت إلى صورة الرجل الغني وإن صدرت عن جوهر زائف، فالنبي صلى الله عليه وسلم، يعلم أمته استبطان جواهر الأشياء والتبعاد عن الأحكام السطحية والصور المضللة في كثير من الأحيان.

### ثالثاً: السؤال الحاجي الضمني (سؤال الترجيح بغير مردح)

#### الجواب: الحاج بالفرق

جاء في مسند الطبراني "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم الفئ الذي أفاء الله تعالى بحنين من غنائم هوانز فأفتشي القسم في أهل مكة من قريش وغيرهم فغضب الأنصار، فلما سمع ذلك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أتاهم في منازلهم... ثم قال يا عشر الأنصار قد بلغني من حديثكم في هذه الغنائم التي آثرت بها أنساً أتلفهم على الإسلام لعلهم أن يشهدوا بعد اليوم وقد أدخل الله تعالى قلوبهم الإسلام، يا عشر الأنصار ألم يمن الله تعالى عليكم بالإيمان، وخصكم بالكرامة وسماسكم بأحسن الأسماء أنصار الله وأنصار رسوله..."<sup>(٦٨)</sup>

يمثل سؤال الترجح بغير مردح واحداً من المعارضات الجدلية التي يسلكها المعارض لنقض حكم معين أو مقدمة معينة، وأوضح مثال على سؤال الترجح بغير مردح، ما جاء في القرآن الكريم من اعتراض المشركين من قريش على نزول

القرآن على النبي صلى الله عليه وسلم، في قولهم «لَوْلَا تُزَّلَّ هَذَا الْقَرْءَانُ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْقَرْيَتِينَ عَظِيمٍ»<sup>(٦٩)</sup>.

يريدون بهذه، الوليد بن المغيرة في مكة وعروة بن مسعود التقى في الطائف<sup>(٧٠)</sup>، إذ لا وجه لترجح نزول القرآن على أحد الرجلين لأن الله تعالى أعلم بمن هو أحق بنزول القرآن عليه، وقد يكون سؤال الترجح من غير مرجع ظاهرا في النص، كما في الآية السابقة، وقد يكون محفوظا من النص غير ظاهر فيه، أو على حد قول الطوفى، مستشعرا به، قال الطوفى:

" ثم استشعر منهم سؤال الترجح من غير مرجع كما صرحا به في موضع آخر فأجاب بمنع لزومه بقوله (أعجتهم أن جاعكم ذكر من ربكم على رجل منكم لينذركم )<sup>(٧١)</sup> فأتى بالجواب والسؤال محفوظ مستشعرا به في النص القرآني الكريم، ومن هنا فإنه يمثل سؤالا حجاجيا ضمنيا، مفهوما من المعنى والذى دل عليه قول النبي (بلغنى من حديثكم).

سؤال الترجح بغير مرجع هنا يرجع إلى المقام، وقد أشار إليه الحديث الشريف أيضا بقوله: (غضب الأنصار)؛ فالسؤال محفوظ من النص مستشعرا به ولم يأت ظاهرا مذكورة وقد استدل عليه بفعل الغضب المنسب إلى الأنصار، وسؤال الترجح بدون مرجع هنا هو طلب الأنصار إعطاءهم من الغنائم بدلا من القرشيين لأن النبي صلى الله عليه وسلم إنما أعطى القرشيين الغنائم تأليف قلوبهم وهذا وجه عطائهم، ولم ير النبي صلى الله عليه وسلم وجها لترجح عطاء الأنصار من مال الغنائم.

لأن وجه الترجح من النبي صلى الله عليه وسلم القائد والرئيس، ليس المحبة والتي مآلها إلى الانصار وإنما وجه الترجح مصلحة الدولة وهي تأليف قلوب المعارضين وهذا أولى.

ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم قد رد على هذا السؤال بالاحتجاج بالفرق، والحجاج بالفرق أو الجدال بالفرق والفرق هو "إبداء وصف في الأصل أو الفرع يناسب ما اختص به الحكم... وشرطه اشتراك الصورتين في بعض الأوصاف... أى أن الصورتين مثلا تشتراكان في أوصاف تجمعهما وتتميز بأوصاف يفارق فيها بعضها بعضا"<sup>(٧٢)</sup>.

والحكم هنا هو إفساء المغانم في قريش وأهل مكة دون الأنصار، والصورتان؛ صورة قريش وأهل مكة وصورة الأنصار، والجامع بينهما الإسلام، أما الفارق أو الفرق، وهو موضع الحاج، أى الحاج بالفرق هو ما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم، من أن الله تعالى قد من على المهاجرين بالإيمان، في حين أن قريشا وأهل مكة لم يدخلوا في قلوبهم بعد.

والإيمان درجة غير درجة الإسلام، فهي أعلى رتبة، كما أن الله تعالى قد خص الأنصار بالكرامة وهي سببهم في نصرة النبي صلى الله عليه وسلم، على حين أخرجه قريش وأهل مكة من وطنه، وسمى الله تعالى أهل بيت المقدس بالأنصار وهو أحسن الأسماء، في حين سمى قريشا المؤلفة قلوبهم أى يتالفهم بالمال والغنائم ليدخلوا في الإسلام.

**الحجاج بالقياس الاستثنائي (الجواب بالتلازم)**  
**(لو / لولا + اللام + الفعل الماضى)**

ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم قد احتاج عليهم بعد الحاج بالفرق، بالحجاج بالتلازم أو الجواب بالتلازم رداعلى سؤال الترجح بغير مرجع، والحجاج بالتلازم يكون

مُصدَّراً، بالحرفين (لولا و لو) فقال (لولا الهجرة لكونت امراً من الأنصار، ولو سلك الناس وادياً وسلكتم وادياً لسلكت واديكم) فهذه أجوبه تمنع شبهة الظلم أو عدم الأفضلية أو نقص المحبة التي ألمح إليها سؤال الترجيح بغير مرجع.

والجواب بالتلازم هو القياس الاستثنائي، وقد جعله علماء الجدل من باب العقليات، إلا أن له نسقاً لغويَا، يجعله يدخل في نطاق الحاجج اللغوي البحث وإن عدّه القدماء من العقليات ويرجع ذلك إلى كون الاحتجاج به يخضع إلى النسق اللغوي بحيث نستطيع أن نعدّ الجواب بالتلازم نسقاً لغويَا حجاجياً.

والجواب بالتلازم جعل له علماء الجدل صورة لغوية هي الجواب بـ (لولا - اللام + الفعل الماضي) و (لو - اللام + الفعل الماضي) و (لو - ما + الفعل الماضي)، ومن أمثلته عند علماء الجدل قولهم "لو صحت الصلاة لكان متظهراً...".<sup>(٧٣)</sup>

ومن الجواب بـ (لولا) قول النبي ﷺ عليه وسلم: (لولا الهجرة لكونت امراً من الأنصار)، (ولولا) حرف امتناع لوجود، أي امتناع كوني من الأنصار لكوني مهاجراً من مكة، أي أن نسبتي فقط هو ما يمنعني من عدم كوني أنصارياً وهذا لا اختيار لي فيه. وأما اختياري فيما غير النسب هو أن أكون أنصارياً أي أن انتساب النبي ﷺ عليه وسلم لفريش لا إرادياً منه، وأن ما تعلقت به إرادته، يتوجه باتجاه الأنصار، ثم إن ذكر الفعل الإرادي هنا هو تمهيد لذكر الفعل اللاإرادي، في الجواب التالي لهذا الجواب.

وقد تصدرت (لولا) جواب التلازم بوصفها أداة حجاجية، تدل على معنى كون النبي أنصارياً بكليته باستثناء نسبة فقط، وهذا حجة على عظيم محبة النبي للأنصار، وأنه لو لا نسبة في قريش لكان منهم، والجواب أيضاً حجة على امتناع خيانة النبي ﷺ عليه وسلم للأنصار بمنعه لهم من الغنائم، إذ إنه يعد نفسه واحداً منهم، وهو دليل على أنه لم يقسم لنفسه من الغنائم كما لم يقسم لهم.

ومن الجواب بالتلازم في خطاب النبي ﷺ عليه وسلم، ما جاء على الصورة التالية في قوله (لولا سلك الناس وادياً وسلكت واديكم) فالجواب بالتلازم هنا حجة على لزوم النبي ﷺ عليه وسلم للأنصار، وعدم فراقه لهم، فـ (لو) هنا أصبحت أداة حجاجية تدل على امتناع النبي ﷺ عليه وسلم عن الذهاب لأى مكان إذا امتنع الأنصار من الذهاب إليه، مبالغة منه في المحبة والامتنان لهم أي أن النبي ﷺ عليه وسلم ملزماً للأنصار في أي مكان وأن هواه ملزماً لهواهم.

ومن الحاجج بالتلازم أيضاً ما جاء عن سعد بن قيس لما ذهب إلى العراق وجدهم يسجدون للمرزبان وهو فائد جيوشهم، فذهب إلى النبي ﷺ قائلاً، "فأنت يا رسول الله أحق أن يسجد لك قال أرأيت لو مررت بقبرى أكنت تسجد له قال قلت لا قال فلا تفعلوا".<sup>(٧٤)</sup>

جاء السؤال الحاججي هنا ضمنياً وغير مباشر، ذلك أن قول الصحابي، عن استحقاق النبي ﷺ عليه وسلم للسجود له كما يفعل أهل الحيرة مع قادتهم، متوجهاً بالقول إلى النبي ﷺ عليه وسلم إنما هو سؤال عن صحة السجود من عدمه أو جواز السجود من عدمه، فأصل السؤال هل نسجد لك يا رسول الله كما يسجد أهل الحيرة لقادتهم جيوشهم؟

ثم جاء الجواب الحاججي من النبي ﷺ عليه وسلم وهو جواب التزم القياس الاستثنائي، المحول عن همزة الاستفهام، حيث جاء جواب النبي ﷺ ص على الشكل الآتي: (لو - همزة الاستفهام + الفعل الماضي)، (لو مررت على قبرى -- أكنت تسجد له؟)

فالشق الأول من القياس هو (لو مع الفعل الماضي) أما الشق الثاني فقد يأتي بهمزة الاستفهام مع الفعل الماضي، وهو أسلوب إنسانى معناه عنى الخبر، وأصل التركيب، (لو مررت على قبرى ما كنت تسرد له)، فالاستفهام هنا هدفه الإنكار المؤدى إلى النفي، ومن المعروف فى اللغة إنه قد يأتي الاستفهام بالنفي ويكون المعنى خبراً هدفه الإثبات كما فى قول جرير:

"ألسنم خير من ركب المطايا... أى أنتم خير من ركب المطايا"<sup>(٧٥)</sup>، وعلى هذا لا يمتنع أن يأتي الاستفهام المثبت ويكون هدفه الإخبار بالنفي، كما فى الحديث الشريف، إذ إن الاستفهام فى الحديث ليس من باب طلب الفهم أو طلب معرفة أن السائل يعلم أو لا يعلم، لأنه لو كان الاستفهام هنا بهذا المعنى فإنه لا حاجة للسياق به لأن السامع يعلم الإجابة والنبي صلى الله عليه وسلم يعلم أنه يعلم الإجابة بدليل أن إجابته كانت صحيحة وهى أنه ينبغي ألا نسجد عن قبر النبي صلى الله عليه وسلم.

ولكن الحديث الشريف استعاض عن النفي المباشر بالاستفهام المحول عن النفي لإشراك المتكلى فى خلق المعنى، والتتبّيه عليه، لما فى الاستفهام من معنى التتبّيه، فيكون ذلك ضماناً لإنصات المتكلى، وعدم ذهوله عن السياق ليتمكن من استنباط جامع المعنى بين امتناع السجود للنبي حياً أو ميتاً، مما يؤدى إلى قوة استيعاب المتكلى للمعنى الحجاجي.

#### سؤال المطالبة ومعارضة النبي صلى الله عليه وسلم للأنصار:

استكمالاً للحديث الذى فى مسند الطبرانى عن حاجاج النبى<sup>٦</sup> للأنصار حول العطاء من الغنائم، تابع النبى<sup>٧</sup> الاحتجاج بالفرق والاحتجاج بالتلازم، بسؤال الأنصار (أفلا ترضون أن يذهب الناس بهذه الغنائم الشاة والنعيم والبعير، وتذهبون برسول الله فلما سمعت الأنصار قول النبى<sup>٨</sup> صلى الله عليه وسلم قالوا: رضينا، فقال النبى<sup>٩</sup> صلى الله عليه وسلم: أحببوني فيما قلت).

لعل أهم ما ينبغي الالتفات إليه فى هذا المقام، هو أن النبى<sup>١٠</sup> لما سأله الأنصار عن أىهم أحب إليهم أخذ الغنائم أم عودة النبى<sup>١١</sup> معهم؟، أجاب الأنصار، بجواب على سؤال استفهامى، فكانهم لم يفهموا مراد النبى<sup>١٢</sup> صلى الله عليه وسلم، أو أنهم قد فهموا مغزى السؤال ولكن غضبهم حدا بهم إلى الاقتصاص فى الجواب.

فأصبح الجواب المقتضب كأنه إجابة على جواب استفهامى بحيث تكون الإجابة بـ(رضينا أو لم نرض) ولكن هذه الإجابة بنعم أو لا لم تكن تشغّل ذهن النبى<sup>١٣</sup> صلى الله عليه وسلم، أو ما يسمى بالجواب المقيد، لم يكن يشغل النبى<sup>١٤</sup> صلى الله عليه وسلم؛ فالنبى<sup>١٥</sup> صلى الله عليه وسلم لم يكن لديه شاك فى طاعة الأنصار له.

لكن النبى<sup>١٦</sup> صلى الله عليه وسلم، كان يشغله فهم الأنصار، أى أن تكون طاعتهم عن فهم واقتضاء ولا يكون فى قلوبهم ريبة تجاه رسول الله صلى الله عليه وسلم وتجاه محبته لهم وفضيلته إياهم، فالنبى<sup>١٧</sup> صلى الله عليه وسلم قد أراد جواباً حجاجياً مفوضاً ومفتداً. دل على ذلك قول النبى<sup>١٨</sup> صلى الله عليه وسلم (أحببوني)، وهو ما يسميه علماء الجدل والحجاج سؤال المطالبة، ومعناه أين حجكم؟

وهو سؤال عبّر عنه النبى<sup>١٩</sup> صلى الله عليه وسلم بصيغة فعل الأمر، تم تحويله من صيغة الاستفهام إلى صيغة الأمر مناسبة لمقامه صلى الله عليه وسلم بوصفه ممثلاً رئيس السلطة فى المدينة، وهو فى هذا يشبه سؤال المطالبة فى القرآن الكريم الذى يأتى محولاً عن الاستفهام إلى فعل الأمر.

وعندما قال الأنصار رضينا، لم يعجب ذلك النبي صلى الله عليه وسلم، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قد أراد بسؤاله سؤالاً حجاجياً، ومن ثم أراد جواباً حجاجياً، مفداً، يحتاج به على عمق العلاقة بين الأنصار والنبي صلى الله عليه وسلم، والتي لا تتفقها طلب الغنائم أو حب المال، وسؤال المطالبة هو سؤال يتجه إلى إسكات الخصم أو المحاجج. ويكون ذلك بمواجهة الآخر بامتناعه عن إحضار البرهان أو الدليل على صدق دعواه، وقد استشهد العلماء على سؤال المطالبة، بما جاء في القرآن الكريم من قوله تعالى ﴿فَلَمْ يَأْتُوكُمْ بِرُهَانٍ﴾<sup>(٧٦)</sup>، فهذا سؤال مطالبة عند علماء الجدل ومعناه "سؤال المطالبة أي بالدليل: أي لا سلم بصحة ما زعمتموه إنما هي دعوى مجردة فأين برهانها"<sup>(٧٧)</sup>، ومثله في القرآن أيضاً ﴿إِنَّ عِذْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ بِهَذَا﴾<sup>(٧٨)</sup>، ﴿فَأَتُوْا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ﴾<sup>(٧٩)</sup>.

وفي هذا المقام، بدأ النبي صلى الله عليه وسلم السؤال بالهمزة وهي "ما يسأل به عن التصور فيستقر عن صورة المسألة" ومعنى المقدمات حتى يتفقا على موضع العلة<sup>(٨٠)</sup>، فالنبي صلى الله عليه وسلم يريد أن يتبين رؤيتهم في عدم عطائه لهم، وكيف فهموا هذا المنع، وما هي دعواهم فجاء رد الأنصار:

"يا رسول الله وجدتنا في ظلمة فأخرجنا الله بك إلى النور ووجدتنا على شفا حفرة من النار فأنقذنا الله بك ووجدتنا ضلالاً فهدانا الله بك فرضينا بالله ربنا وبالإسلام دينا وبمحمد نبينا فاصنع يا رسول الله ما شئت في أوسع الحل"<sup>(٨١)</sup>.

ويبدو أن جواب الأنصار لم يرض النبي صن فرد عليهم قائلاً: "أما والله لو أجبتمني بغير هذا القول لقلت صدقتم، لو قلت: ألم تأتنا طريداً فأوبيناك، ومكذباً فصدقناك ومخولاً فنصرناك وقبلنا ما رد الناس عليك؟ لو قلت هذا لصدقتم، فقالت الأنصار: بل الله ولرسوله المن والفضل علينا وعلى غيرنا، ثم بكوا فكثراً بكاؤهم، فبكى النبي صلى الله عليه وسلم معهم ورضي عنهم فكانوا بالذى قال لهم أشد اغتابطا وأفضل عندهم من كل مال"<sup>(٨٢)</sup>.

في هذا السياق أشير إلى حذف المقدمة في جواب الأنصار وهي رضا الأنصار بعدم أخذ المال لامتنان النبي صلى الله عليه وسلم عليهم بالإيمان الذي هو أعظم من المال ثم جاءت الحجج على ذلك بما أجابوا به النبي من أنه قد أخرجهم من الظلمات إلى النور، وأخرجهم من النار إلى الجنة وأخرجهم من الضلال إلى الهدى.

وهذه المقدمات التي قدمها الأنصار عدها النبي صلى الله عليه وسلم مقدمات باطلة، لأنها منطقة من علاقة الأنصار بالمال بمعنى أنهم قد اكتفوا بحظهم من الهدى، وسبقهم في الإسلام عن أخذهم المال، وهذه الإجابة مشوبة بطن القسمة غير المرضية، فالإجابة هنا متوجهة وجهة لا يريدها النبي وهي الاحتجاج على القسمة صحتها من عدمها، فهم ارتكبوا القسمة مع شعورهم بالإجحاف، مadam النبي صلى الله عليه وسلم ارتكبوا لهم على أساس أنهم قد أخذوا ما يكفيهم من الرزق غير المادي وهو نعمة الإسلام.

أما الجواب الذي أراده النبي صلى الله عليه وسلم فمصدره الاحتجاج على المحبة؛ محبة النبي صلى الله عليه وسلم لهم، وعدم خيانته لهم، فهو قد ارتكبوا لنفسه من القسمة ما ارتكبوا لهم ثم رجع معهم وترك أهل الدنيا لدينهم، ومن هنا كانت المقدمة المخوفة للإجابة التي كان يريدها النبي هي: رضا الأنصار بعدم أخذ المال لقتهم بميثاق المحبة بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم ومن هنا فلاطن ولاريته في قسمة مجحفة.

فالنبي صلى الله عليه وسلم قد احتاج بامتنان الأنصار عليه فلا يستطيع أن يخذلهم ردا لجميلهم، فى حين أن الأنصار قد احتاجوا بامتنان النبي عليهم بالإيمان فلا يضر نقصان المال مع تلك النعمة وان شعروا بالإجحاف وهو ما لم يرض النبي صلى الله عليه وسلم، ثم إن نتيجة المحاجة قد أفضت بتسليم الأنصار للنبي صلى الله عليه وسلم، هذا التسليم يرجع إلى الجانب المقامى، مما أخبر به الرواى من بكاء الأنصار ثم بكاء النبي صلى الله عليه وسلم معهم بعد ذلك وأنهم كانوا أشد اغبطة برجوع النبي صلى الله عليه وسلم معهم أكثر من اغباطهم بأى رزق مادى كانوا قد تمنوه من قبل وغضبوا من أجله.

#### الحجاج عن طريق القول بالموجب:

وهو يختلف عن الحجاج من خلال قالب الصيغة أو الأداة، حيث يتم الحجاج من خلال جملة معينة، ترد في كلام الخصم؛ هذه الجملة تثبت حكماً معيناً ثم يأتي الخصم الآخر بنفس الجملة، ويثبت لها حكماً آخر مخالفًا للحكم الذي أثبته الأول، وهو بهذا بعد حجاجاً ينتمي إلى جانب الدلالـة في المقام الأول وليس الصيغة، وقد عرفه ابن أبي الإصبع بقوله إنه "رد كلام الخصم من فحوى كلامه" <sup>(٨٣)</sup>.

وقد عرفه السيوطي في الإتقان بقوله إنه توجيه لفظ وقع في كلام الغير إلى غير وجهه التي أرادها الناطق بذكر متعلقه، يقول " ولم أر من أورد له مثلاً من القرآن وقد ظفرت بأية منه وهي قوله تعالى **﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يُؤْذِنُ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أَدْنُ قُلْ أَدْنُ خَيْرٌ لِّكُمْ﴾**" <sup>(٨٤)</sup>.

ومن هذا الحجاج الدلالي في الحديث النبوى ماجاء في مسند المدىين، في مسند الإمام أحمد بن حنبل، من حديث الأسود بن سريع وهو أول رجل قص الحديث في المسجد الجامع في دمشق وقد غزا مع النبي أربع غزوات، فقتل بعض المسلمين ذرية المشركين بعدما قتلوا المقاتلين، فعلم النبي صلى الله عليه وسلم فغضب وقامت مناظرة بينه وبين رجل من المسلمين وكان نصها في الحديث الشريف كالتالى:

حيث قال النبي صلى الله عليه وسلم "ألا ما بال أقوام قتلوا المقاتلة حتى تناولوا الذريـة ... قال رجل يا رسول الله أو ليس أبناء المشركين؟ قال رسول الله: إن خياركم أبناء المشركين إنها ليست نسمة تولد إلا ولدت على الفطرة... فأبواها يهودانها وينصرانها" <sup>(٨٥)</sup>

وقد تصدر الحديث الشريف بحرف التتبـيه (ألا) للتتبـيه على عظم السؤال الذى يليها، و (ما) استفهامية يسأل بها عن الحقيقة مطلاً <sup>(٨٦)</sup>، والسؤال بها عن الحقيقة أقوى عند اتصالها بلفظ (بال) وهو الشأن أو الحال، ثم إن إضافة (أقوام) إلى (ما بال) يكتـى بها عن ذكر شخص أو أشخاص بعينهم أصحاب الشأن، وفيه من الأدب النبوى بتعظيم السؤال لعدم إحراج أصحاب الشأن وإن أخطـاؤا، وقد جعله أبو داود في سننه من حسن العشرة.

حيث أورده في حديث السيدة عائشة في باب حسن العشرة أنها قالت " كان النبي إذا بلغه عن الرجل الشئ لم يقل ما بال فلان يقول؟ ولكن يقول ما بال أقوام يقولون كذا وكذا؟" <sup>(٨٧)</sup> وعلى هذا بعد السؤال بـ (ما بال أقوام) مميزاً نصياً للخطاب النبوى، للسؤال عن الحقيقة واستقصاء الأمر.

والسؤال بـ (ما بال) يكون عن الغاية والحكمة أو عن السبب والعلة <sup>(٨٩)</sup>، وهـى هنا للسبـب والعلـة والسؤال عن العلة يناسب المنـحـى الحجاجـى والإـتقـاعـى الذى يـتـخـذـهـ السـؤـالـ النـبـوىـ.

والجملـة محلـ الحجاجـ هناـ هـى قولـ الرجلـ الذىـ نـاظـرـ النـبـىـ "أـبـنـاءـ المـشـرـكـينـ"ـ حيثـ صـدرـهاـ بـبـهـمـزةـ الـاستـكـارـ الدـاخـلـةـ عـلـىـ النـفـىـ الـمـسـتـفـادـ مـنـ (ـلـيـسـ)،ـ فالـرـجـلـ يـسـتـكـرـ غـضـبـ

النبي ص لقتل ذرية المقاتلين المسلمين معللاً ذلك بكونهم أبناء المشركين، جاعلاً من بنوتهم للمشركين علة لقتلهم.

ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم قد أخذ الجملة نفسها من كلام الرجل الذي ناظره وأثبت لها حكماً آخر، وهو أن كونهم أبناء المشركين لا يصلاح أن يكون علة لقتلهم، وفاس هذا الحكم على المسلمين، وصدره بـ (إن التقريرية)؛ فهو يقرر واقعاً، بمعنى أن خيار المسلمين وهم الصحابة والمبشرون بالجنة، كانوا أبناء للمشركين أيضاً وحسن إسلامهم وخدموا الإسلام وجاهدوا في الله عزوجل، وهذا موطن الاحتجاج والقياس.

فكما أخرج المشركون أبناءً آمنوا بالله عزوجل وخدموا الدين من الصحابة ومعاصريهم من أبناء المهاجرين والأنصار، فإنه لا يمتنع عقلاً أن ينجب هؤلاء المشركون أبناءً يخدمون الدين كما خدمتم أنتم الدين، كما كنتم أنتم أيضاً من أبناء المشركين، من قريش وأهل يثرب، وهذا هو الاحتجاج بما يوجب خطأ العلة التي ذكرها الرجل أمام النبي ولا شك أن هذا الضرب من الحاجاج يرجع إلى الدلالة الفطالية من خلال جملة بعينها فلا يرجع الحاجاج هنا إلى الصيغة.

### الحجاج من خلال القياس بالخلف

هذا النوع من الحاجاج إنما يرجع إلى جانب الدلالة في المقام الأول إلى جانب الأداة، وهو الذي "تبين فيه المطلوب من جهة تكذيب نقيبة" <sup>(٩٠)</sup>، وعرفه المحدثون "بأنه إثبات المطلوب بإبطال نقيبته" <sup>(٩١)</sup>، ومنه حديث النبي صلى الله عليه وسلم لفاطمة بنت قيس، حين أتت تستشير النبي صلى الله عليه وسلم، في أمر ثلاثة الذين تقدموا لخطبتها، ذلك أن فاطمة بنت قيس عندما طلقت من زوجها طلاقاً نهائياً، قال لها النبي إذا حللت فاذنني <sup>(٩٢)</sup> بمعنى أنها إذا أنهت عدتها، فعليها أن تخبر النبي بذلك حتى يختار لها من صالح الأزواج، ثم إنها "قالت فلما حللت ذكرت له معاوية بن أبي سفيان وأبا الجهم خطباني" <sup>(٩٣)</sup>.

وفي قول الصحابية (ذكرت له)، دلالة على السؤال الحجاجي الضمني المعبر عنه بالفعل الماضي، لأن فاطمة بنت قيس إنما جاءت تسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن كونها تختار أيهما، ولابد أن تكون إجابة النبي مشفعة بسبب الاختيار، كونها أنتهت سائلة، وهنا يظهر الاحتجاج فالنبي صلى الله عليه وسلم، يحتاج لها بعلة اختياره أحد الخطيبين، وهذا سمت نبوى في أحاديثه ومخاطباته لأنه إنما يحاور العقول، والعقل هو المسيطر على الجوارح، والجوارح لن تخشع للعقل إلا إذا افتتح العقل.

أقول إن السؤال الحجاجي هنا قد أتى ضمنياً وليس مباشراً، من خلال الفعل الماضي، ذلك أن السؤال قد يعبر عنه بالفعل من طريق غير مباشر، وقد تحدث أبو هلال العسكري في كتابه الفروق في اللغة عن هذا المنحى فقال "السؤال هو طلب الإخبار بأداته في الإفهام فإن قال: ما مذهبك في حدوث العالم؟ فهو سؤال لأنه قد أتى بصيغة السؤال، وإن قال أخبرني عن مذهبك في حدوث العالم، فمعناه معنى السؤال ولفظه لفظ الأمر" <sup>(٩٤)</sup>.

وفي هذا المقام يكون الفعل (ذكرت) معناه معنى السؤال، ولفظه لفظ الماضي، ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها: "اما أبو الجهم فلا يضع عصاه عن عانقه وأما معاوية فصعلوك لا مال له، انكحى أسامة بن زيد، فكرهته ثم قال انكحى أسامة فنكحته، فجعل الله تعالى فيه خيراً، واغتبطت" <sup>(٩٥)</sup>.

وفي رواية أخرى "أما معاوية فرجل ترب لا مال له، وأما أبو الجهم فرجل ضراب للنساء ولكن أسامة بن زيد فقالت بيدها هكذا: أسامة ! أسامة ! قال رسول الله: طاعة الله وطاعة رسوله خير لك قالت فتزوجته فاغتبطت" <sup>(٩٦)</sup>.

والحجاج بالخلف هنا، قد أتى من خلال أن النبي قد أثبت صفات لأبي الجهم ومعاوية؛ هذه الصفات قد نفها عن أسامة بن زيد، حيث أثبت لأبي الجهم كثرة ضربه للنساء وهو ما جاء في الكناية القائلة إنه لا يضع العصا، كما أن النبي قد أثبت لمعاوية الفقر الذي ينتفي معه القدرة على الإنفاق، فنفي بذلك عنه الاستطاعة المادية.

وقد نفي النبي عن أسامة بن زيد صفة سوء العشرة بالضرب، وصفة عدم الاستطاعة المادية من خلال، فعل الأمر، (أنكحى أسامة) فالنبي حين أمرها أن تتحمّل أسامة بن زيد، فإنه بهذا قد أثبت لها عكس الصفتين المذمومتين اللتين أثبتهما لأبي الجهم ومعاوية، وإن لم ينص على اتصاف أسامة بن زيد بهما وإنما جاء ذلك من خلال الحديث على النكاح، بمعنى أنه قد أثبت لأسامة بن زيد صفتى حسن العشرة والباءة من خلال هذا الحديث.

وفي صحيح مسلم بشرح النووي أن النبي صلى الله عليه وسلم قد أشار إليها بنكاح أسامة بن زيد، لما علمه من دينه وفضله وحسن طرائفه وكرم شأنه فنصحها بذلك، فكرهته لكونه مولى ولكونه أسود جداً فكرر عليها النبي ص الحديث على زواجه، لما علم من مصلحتها في ذلك، ولهذا قال النبي في رواية أخرى "طاعة الله ورسوله خير لك" <sup>(٩٧)</sup>.

وقد جاء المنع وعدم التسليم من الصحابية، من خلال السياق المقامي لا اللغوى، وذلك بما أشير إليه في رواية الحديث، من كونها اعترضت على نكاحها لأسامة، (قالت بيدها) فهي قد أشارت بيدها إشارة كراهة ورفض لنكاحها أسامة فكانها منعت ذلك، فقامت الإشارة الحسية مقام حرف المنع فكانها قالت لا أسلم بنكاح أسامة وهذا هو المنع، فقام الرابط المقامي مقام الرابط اللغوي كأنها قالت: (بل لا أنكحه)، ثم إن المعارضة قد حذفت من الحديث الشريف والمعارضة دائمًا ما تتضمن سبب المنع وهو "كونها بيضاء وهو أسود اللون وكونها فرشية وهو مولى" <sup>(٩٨)</sup>.

وقد دلت دلالة المقام على هذه المعارضة المحذوفة، لما هو معروف من نسب فاطمة بنت قيس في قريش ونسب أسامة بن زيد.

ولعلنا نلاحظ أن راوي الحديث جعل الإشارة الحسية تقوم مقام القول فوصف الإشارة الحسية بفعل القول فقال (قالت بيدها) ولم يقل (فعلت بيدها) مما يدل على انتباه الراوي لكون دلالة الإشارة الحسية تقوم مقام القول، وهذه الإشارة الحسية هي التي دلت عليها الدلالة القولية في الحديث السابق بقول الراوي (فكرهته).

وفي الرواية الثانية نلاحظ أن النبي قد استعرض عن فعل الأمر بالنكاح، بالرابط الحجاجي (لكن) الذي يقدم أسلوب الممانعة عند علماء الجدل، والذي يفيد "المقابلة على جهة المدافعة" <sup>(٩٩)</sup>، بمعنى أن حال أسامة ينافي حال أبي الجهم ومعاوية، وعلى هذا فإن فعل الأمر بالنكاح قد استطاع أن يحل محل الرابط الحجاجي (لكن)، ومن هنا يمكن القول إن الفعل (فانكحى) في الحديث الشريف يمثل رابطاً حجاجياً أيضاً.

والملاحظ أن الرواية التي اشتغلت على الرابط الحجاجي (لكن)، لم تتضمن فعل الأمر بالنكاح ذلك أن الصحابية عندما منعت ولم تسلم بالزواج من أسامة بن زيد، فإن النبي قد عارضتها بنسق من المعارضة التي في مجلملها تسمى بالمعارضة الخارجية

التي هي من خارج النص وهي المعارضة الغريبة على حد تعبير القدماء أى غريبة عن النص وليس من ذات النص، وهذه المعارضة هنا ترجع إلى نسق الحاج بالنقل أو الحاج الشرعي، وهي قول النبي (طاعة الله ورسوله خير لك).

فالنبي صلى الله عليه وسلم قد منع كرهها للزواج من أسماء من خلال الحجة الشرعية، وهي أن طاعة الله ورسوله هي الخير وهو أمر معلوم من الدين بالضرورة، إلا أن المعارضة الخارجية أو الحجة الشرعية نفسها لم تعد من رابط حاجي لغوى مذكور ومعارضة أخرى داخلية محفوظة.

فالأداة الحجاجية اللغوية المذكورة تتمثل في أسلوب المنع من خلال (أفعال التفضيل) وهو (خير لك)، أما المعارضة المحفوظة وهي المعارضة الداخلية أو المعارضة الصغرى – إن جاز هذا التعبير – فتتمثل في علة كون زواجهما من أسماء خير لها من اشتغال خلقه على فضائل الأعمال والتي لم يذكرها النص والتي دل عليها قياس الخلف أى أن صفات أسماء هي نقيس لصفات الرجلين الآخرين، إلى جانب تفوقه عليهما في حسن الخلق وأن أسماء أدخلت في بيت النبوة منها لكونه ابن حب رسول الله، مما لم يتم ذكره في الحديث الشريف.

#### الخاتمة والنتائج:

ولعله قد استبان من السرد السابق بعض أنساق الأسئلة الحجاجية في الحديث النبوي الشريف والتي كان بعضها يرجع إلى الأداة اللغوية، وبعضها يرجع إلى المنحي الدلالي، والسؤال الحجاجي الذي يرجع إلى الأداة، يوضح كيف تحولت الأداة اللغوية الاستفهامية أو الأداة اللغوية في سياق السؤال إلى أدلة حجاجية.

ومن الأدوات اللغوية الاستفهامية التي تحولت إلى أدلة حجاجية همزة الاستفهام التي تقيد الإنكار حيث تحولت إلى أدلة حجاجية وظيفتها هي المنع الجدل، فهي تمثل إحدى صيغ منع الدعوى الخاصة بالآخر.

ومن الأدوات اللغوية غير الاستفهامية في سياق السؤال، (لكن) و(بل)، حيث أفاد الحرف (لكن) المعارضة الحجاجية، وهي إظهار علة معارضة لعنة أخرى تقيد نقض مقتضاهما.

مع مراعاة أن (لكن) يفيد الحاج بطريقة غير مباشرة بخلاف (بل)، حيث تقيد المعنى الحجاجي بطريقة مباشرة إذ يترتب المعنى الحجاجي على المعنى اللغوي مباشرة وهو الإضراب الذي يصير إضرابا حجاجيا.

ومن أنماط السؤال الحجاجي التي تعتمد على الأداة، الحاج بالتلازم أو القياس الاستثنائي الذي يعتمد على الأداتين (لو – لولا)، حيث دلت كل منها على المنع الجدل من خلال السياق.

ومن الحاج الذي يعتمد على الجانب الدلالي الحاج بالفرق والجاج بالقول الموجب، والجاج بالفرق يعتمد على المقابلة بين حالين، وقد كان الحاج بالفرق في الحديث الشريف محل دراسة، يعتمد على المقابلة بين حال الانصار وحال القرشيين من أهل مكة، وعلاقة ذلك بتوزيع النبي للغنائم، أما الحاج بالقول الموجب فهو أن تخبر عن نفس الجملة التي أخبر عنها الطرف الآخر في المحاجة بخبر يخالف التوقع بحيث يعطي معنى إيجابي للجملة وليس معنى سلبي في إطار السياق الحجاجي.

ومن الحاج الذي يعتمد على الجانب الدلالي إلى جانب الصيغة، الحاج بالخلف، وهو حجاج يخضع لنسب المقابلة بين الأحوال المختلفة، ولكن يتوصل إلى هذه المقابلة من خلال صيغة الفعل، فالصحابية التي ذهبت تستشير النبي في أمر ثلاثة تقدموا لخطبته،

وُضِحَ لِهَا النَّبِيُّ عَيُوبُ كُلِّ مَنْ خَاطَبَهُ ثُمَّ أَشَارَ عَلَيْهَا بِالْمُوافَقَةِ عَلَى الْثَالِثِ، مِنْ خَلَلِ الْأَمْرِ، مَا دَلَّ عَلَى أَنَّ الْخَاطِبَ الْثَالِثَ لَيْسَ فِيهِ هَذِهِ الْعَيُوبَ، فَحَدَثَتِ الْمُقَابَلَةُ بَيْنَ أَحْوَالِ الرِّجَالِ بِطَرِيقَةٍ غَيْرِ مُبَاشِرَةٍ، وَهُوَ الْحَاجَاجُ مِنْ خَلَلِ الْقِيَاسِ بِالْخَلْفِ.

وَقَدْ تَرَقَ الْبَحْثُ إِلَى نَسْقَيْنِ مِنَ الْأَسْئَلَةِ الْجَدِيلِيَّةِ الَّتِي نَصَّ عَلَيْهَا الْقَدَماءُ، حِيثُ اسْتَطَعَتِ اسْتِخْرَاجُ أَمْثَالَهَا مِنَ الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ، وَكَانَ النَّسْقُ الْأَوَّلُ هُوَ: نَسْقُ سُؤَالِ التَّرْجِيحِ بِغَيْرِ مَرْجِحٍ، وَهُوَ سُؤَالٌ يَكُونُ مَصْدِرًا بِأَدَاءِ الْإِمْتَاعِ (لَوْلَا) بِمَعْنَى أَنَّهُ سُؤَالٌ يَسْتَشْفِفُ مِنْهُ مَعْنَى التَّمَنِيِّ، وَقَدِيَّاتِي مُبَاشِرًا ظَاهِرًا فِي النَّصِّ وَقَدْ يَأْتِي ضَمْنِيَا، وَقَدْ أَتَى فِي الْحَدِيثِ مَحْلُ الشَّاهِدِ عَلَى سَبِيلِ التَّضْمِينِ، مُسْتَشْعِرًا بِهِ وَلَيْسَ مُبَاشِرًا، دَلَّتْ عَلَيْهِ ضَوَابِطُ الْمَقَامِ.

أَمَّا النَّسْقُ الثَّانِي مِنَ الْأَسْئَلَةِ الْجَدِيلِيَّةِ الْمَنْصُوصِ عَلَيْهَا، هُوَ سُؤَالُ الْمَطَالِبَةِ وَهُوَ سُؤَالٌ حَجَاجِيٌّ مَفْوَضٌ يَقْبَلُ السُّؤَالَ الْاسْتِفَهَامِيَّ الْبَحْثَ حِيثُ يَكُمِنُ الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا فِي أَنَّ السُّؤَالَ الْاسْتِفَهَامِيَّ الْبَحْثَ يَكُونُ سُؤَالَ مَقِيدٍ، يَسْتَهْدِفُ الإِجَابَةَ بِـ (نَعَمْ أَوْ لَا) بِدُونِ أَنْ تَسْهِمَ هَذِهِ الإِجَابَةُ فِي إِزْجَاءِ الْمَعْنَى الْحَجَاجِيِّ فِي النَّصِّ. بِخَلَافِ سُؤَالِ الْمَطَالِبَةِ فَهُوَ سُؤَالٌ حَجَاجِيٌّ مَفْوَضٌ يَسْتَهْدِفُ جَوَابًا حَجَاجِيًّا غَيْرَ مُقْتَضَبٍ يَتَضَمَّنُ إِسْهَابًا فِي شَرْحِ الْعَلَلِ وَالْمَبَرَّاتِ الْحَجَاجِيَّةِ.

**Abstract****The argumentative question in Nagm Al Din Altofy 's****By Hend Raafat**

There is no doubt that , the question has a crucial necessity in argumentative discourse. So, a lot of Muslims scholars do their best to take care for the study of the argumentative question. One of this care in the academic branches is taking care of the persuasive study of the text. This study resulted in how the questionnaire became argumentative tool.

One of the questioning tools that have become a argumentative tool is the questioning point of denial which become a tool for argumentative prevention. A part from the types of argumentative questions that rely on language tools ,there are types of language argumentation based on the semantic aspect of the holy text like the positive argumentation and the opposite argumentation.

The first type of argumentation depends on how to tell about the same sentence that the speaker told contrary to expectation so as to give a positive meaning of the sentence and not a negative meaning. The second type of argumentation depends on the corresponding between two cases, Supporters case and Qurashi people case.

Anthor type of argumentative questions is the argumentative question that rely on the corresponding through the verb formula like the corresponding between the mens cases who apply for the engagement of the same woman.

The study also touched on two types of argumentative questions which was provided by ancient scholars. The first question is that question begins with (but for) which indicates wishful thinking. The second question is that question which requires thorough answer, not a brief answer.

**Key words:**

Argumentative question – Nagm Al Din Altofy – Argumentative prevention – Opposite argumentation – Possitive argumentation .

## الهوامش

- (١) أصول الحوار وعلم الكلام / طه عبد الرحمن / المركز الثقافى العربى / الدار البيضاء / ٢٠١٤ / ط٥٥ ص٦٥
- (٢) الإتقان فى علوم القرآن / السيوطي / ت: سالم هاشم / دار الكتب العلمية / بيروت / ط٤ / ١٤٣٩ هـ - ١٤٣٩ هـ / ص٥١٠
- (٣) انظر كتاب: الكافية في الجدل / عبدالمالك بن عبد الله الجوني / ت: فوقية حسين محمود / مطبعة البابى الحلبى / القاهرة / ١٩٧٩ م / ص١٩
- (٤) حاشية الدسوقي على مغني اللبيب / محمد عرفة الدسوقي / ت: عبدالسلام أمين / دار الكتب العلمية / بيروت / ٢٠١٧ م / ج١ ص٣٣
- (٥) المصباح في المعاني والبيان والبديع / ابن الناظم / ت: حسني عبدالجليل / مكتبة الآداب / القاهرة / ط١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م / ص٨٥
- (٦) نفسه / ص٨٩-٨٥ بتصرف
- (٧) البحر المحيط في أصول الفقه / الزركشى / ص٣٦٤
- (٨) نفسه / ص٣٦٤ بتصرف
- (٩) انظر الجدل في علم الجدل / الطوفى / ص٣٣ بتصرف
- (١٠) نفسه / ص٣٣
- (١١) نفسه / ص٣٣
- (١٢) نفسه / ص٣٣
- (١٣) نفسه / ص٣٣
- (١٤) نفسه / ص٣٤
- (١٥) نفسه / ص٣٤
- (٦) الواضح في أصول الفقه / أبو الوفاء بن عقيل / ت: عبدالله بن عبد المحسن التركي / مؤسسة الرسالة / الرياض / ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م / ج١ / ص٤٢٩
- (٧) نفسه / ج١ / ص٤٢٩
- (٨) الحاج في القرآن الكريم من خلال خصائصه الأسلوبية / عبدالله صولة / دار الفارابى / بيروت / ٢٠٠٧ ط٢٧ / ص٢٧
- (٩) نفسه / ص٣٨-٣٩
- (١٠) مقدمة فيخلفية النظرية في المصطلح، ضمن كتاب أهم نظريات الحاج في التقاليد الغربية من أرسسطو إلى اليوم / حمادى صمود / جامعة الآداب والفنون والعلوم الإنسانية / تونس / كلية الآداب / منوبة / ١٩٩٨ م / ص٣٩٣
- (١١) الحاج في البلاغة المعاصرة، بحث في بلاغة النقد المعاصر / د. محمد الأمين الطلبة / دار الكتاب الحديدي المتحدة / بيروت / ط٢٠٠٦ / ص١٣٥
- (١٢) مقدمة فيخلفية النظرية / حمادى صمود ص٣٩٤
- (١٣) الجدل في علم الجدل / ص٢
- (١٤) نفسه / ص٣
- (١٥) الجدل في علم الجدل / نجم الدين الطوفى / ص٣٩
- (١٦) نفسه / ص٣٩
- (١٧) نفسه / ص٣٩
- (١٨) (١٨) الجدل في علم الجدل / ص٣٩

- (٢٩) صحيح مسلم بشرح النووي/ت: مؤسسة قرطبة/ القاهرة/ ط/٢٠١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م/ كتاب الطلاق/ المطلقة البائنة الحال هل لها النفقة والسكنى أو لا/ حديث ١٤٨٠ / ج ١٠ ص ١٣٩
- (٣٠) صحيح مسلم بشرح النووي/ج/ ص ١٣٩
- (٣١) الجدل في علم الجدل/ ص ٤١
- (٣٢) الجدل في علم الجدل/ ص ٧٤
- (٣٣) مسند الإمام أحمد بن حنبل/ ت: الشيخ شعيب الأرناؤوط، عادل مرشد/ مؤسسة الرسالة/ بيروت/ ط/١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م/ تتمة مسند الأنصار/ اللهم اغفر ذنبي وطهر قلبي/ حديث ٢٢٢١١ / ج ٣٦ ص ٥٤٥
- (٣٤) نفسه/ ج ٣٦ ص ٥٤٥
- (٣٥) شرح التسهيل، تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد/ ناظر الجيش/ت: محمد العزاوي/ دار الكتب العلمية/ بيروت/ ط/١٤٣٦ هـ - ٢٠١٤ م/ ج ٦ ص ١٤
- (٣٦) نفسه/ ج ٦ ص ١٣
- (٣٧) نفسه/ ج ٦ ص ١٧
- (٣٨) شرح الدمامي على معنى الليبب/ بدر الدين الدمامي/ت: محمد السيد عثمان/ دار الكتب العلمية/ بيروت/ ط/١٤٣٤ هـ - ٢٠١٢ م/ ج ١ ص ١١٣
- (٣٩) الجدل في علم الجدل/ ص ١٢٧
- (٤٠) الجدل في علم الجدل/ ص ١٢٧
- (٤١) انظر: شرح المفصل/ ابن يعيش/ المطبعة المنيرية/ القاهرة/ د.ت/ ج ١ ص ٨٥ بتصرف
- (٤٢) المحرر الوجيز/ ابن عطية الأندلسي/ ت: عبدالسلام عبدالشافى/ دار الكتب العلمية/ بيروت/ ط/١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م/ ج ١ ص ٨٨
- (٤٣) أبو بكر العزاوى/ اللغة والحجاج/ مطبعة العمدة فى الطبع/ الدار البيضاء/ ط/١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م/ ص ٤٥ - ٤٦
- (٤٤) دانيال جولمان/ الذكاء العاطفى/ سلسلة عالم المعرفة/ الكويت/ العدد ٢٦٢٢ ص ١٥٥
- (٤٥) الخصائص/ ابن جنى/ ت: عبد الحميد هنداوى/ دار الكتب العلمية/ بيروت/ ط/١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٨ م/ ص ٨٢/١
- (٤٦) شرح الدمامي على معنى الليبب/ ج ٢ ص ٢١٠
- (٤٧) صحيح مسلم/ الإمام مسلم بن الحجاج القشيري/ ت: محمد فؤاد عبد الباقي/ دار إحياء الكتب العربية/ القاهرة/ ط/١٤١٢ هـ - ١٩٩٩ م/ كتاب البر والصلة/ باب من يملك نفسه عند الغضب/ حديث رقم ٢٦٠٨
- (٤٨) الجدل في علم الجدل / ص ١٥
- (٤٩) سورة البقرة/ آية ١٣٥
- (٥٠) الجدل في علم الجدل/ ص ٣٩
- (٥١) الجدل في علم الجدل / ص ٣٩
- (٥٢) نفسه/ ص ٦٧
- (٥٣) نفسه/ ص ٤١
- (٥٤) البحر المحيط في أصول الفقه/ ص ٢٣٣-٢٣٤
- (٥٥) البحر المحيط في تفسير القرآن العظيم/أبو حيان الأندلسي/ ت: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود- الشیخ محمد على معرض/ دار الكتب العلمية/ بيروت/ ط/١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م / ج ٥ ص ٤٩
- (٥٦) اللغة والحجاج/ أبو بكر العزاوى/ ص ٥٨
- (٥٧) نفسه/ ص ٥٧

- <sup>(١)</sup> صحيح البخارى/ محمد بن إسماعيل البخارى/ ت: محب الدين الخطيب - محمد فؤاد عبد الباقي/ المطبعة السلفية/ القاهرة/ ط١ / ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م/ كتاب النكاح/ باب الأكفاء في الدين/ حديث رقم ٤٨١٩
- <sup>(٢)</sup> صحيح البخارى/ كتاب النكاح/ باب الأكفاء في الدين/ حديث رقم ٤٨١٩
- <sup>(٣)</sup> الجدل في علم الجدل/ الطوفى/ ص ١٢١
- <sup>(٤)</sup> الجدل في علم الجدل/ ص ١٢١
- <sup>(٥)</sup> نفسه/ ص ١٢١
- <sup>(٦)</sup> لأشباه والنظائر في النحو/ جلال الدين السيوطي/ ت: غربد الشيخ/ دار الكتب العلمية/ بيروت/ ط٣ / ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٥ م/ ج ٣ ص ٩،
- <sup>(٧)</sup> نظر أيضاً: البناء شرح الهدایة/ بدر الدين العینی الحنفی/ ت: أیمن صالح شعبان/ دار الكتب العلمية/ بيروت/ ط١ / ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م/ كتاب الطهارات/ ج ١ ص ٤٦٧
- <sup>(٨)</sup> سورة الحجرات/ ١٣
- <sup>(٩)</sup> لأشباه والنظائر في النحو/ ج ١ ص ٤٦٧
- <sup>(١٠)</sup> الجدل في علم الجدل/ ص ٤٠
- <sup>(١١)</sup> المعجم الكبير/ سليمان بن أحمد الطبراني/ ت: حمدى عبدالمجيد السلفى/ مكتبة ابن تيمية/ القاهرة/ ط٢ / ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٣ م/ حديث رقم ٦٦٥
- <sup>(١٢)</sup> الزخرف/ ٣١
- <sup>(١٣)</sup> الجدل في علم الجدل/ ١٩٦
- <sup>(١٤)</sup> نفسه/ ١٢٦
- <sup>(١٥)</sup> الجدل في علم الجدل/ ٧١
- <sup>(١٦)</sup> الجدل في علم الجدل/ ص ٨٢
- <sup>(١٧)</sup> سنن أبي داود/ سليمان بن الأشعث السجستاني/ ت: شعيب الأرناؤوط وآخرون/ دار الرسالة/ الرياض/ ط١ / ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م/ كتاب النكاح/ (٤) باب في حق الزوج على المرأة/ حديث ٢١٤٠
- <sup>(١٨)</sup> أبكار الأفكار في أصول الدين / ص ٢٢٠
- <sup>(١٩)</sup> سورة البقرة/ ١١١
- <sup>(٢٠)</sup> الجدل في علم الجدل/ ص ١١٠
- <sup>(٢١)</sup> سورة يونس/ ص ٦٨
- <sup>(٢٢)</sup> سورة البقرة/ ٢٣
- <sup>(٢٣)</sup> البحر المحيط في أصول الفقه/ ٣١٧
- <sup>(٢٤)</sup> المعجم الكبير/ الطبراني/ باب السين/ من اسمه السائب/ حديث رقم ٦٦٦٥
- <sup>(٢٥)</sup> نفسه/ باب السين/ من اسمه السائب/ حديث ٦٦٦٥
- <sup>(٢٦)</sup> ينظر ابن أبي الإصبع العربي، التحرير والتحبیر في صناعة الشعر والنشر وبيان إعجاز القرآن الكريم/ ت: د. حقي محمد شرف الكتاب الثاني/ ص ٥٧٣-٥٧٤
- <sup>(٢٧)</sup> سورة التوبه/ ٦١
- <sup>(٢٨)</sup> ينظر السيوطي/ الإنقان في علوم القرآن/ ١٣٧: ٢
- <sup>(٢٩)</sup> مسنداً حمداً بن حنبلاً/ مسنداً المذهبين/ حديث الأسود بن سريع/ حديث رقم ١٦٠٥٦
- <sup>(٣٠)</sup> تفسير روح المعانى/ شهاب الدين الألوسى/ ت: على عبدالبارى/ دار الكتب العلمية/ بيروت/ ط١ / ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٤ م/ ج ١٠ ص ٧٢
- <sup>(٣١)</sup> سنن أبي داود/ كتاب الأدب/ باب حسن العشرة/ حديث ٤٧٨٨

- (٨٩) حاشية الخضرى على شرح ابن عقيل، على الفية ابن مالك/محمد بن مصطفى الشافعى الخضرى/ ت: تركى فرحان المصطفى/دار الكتب العلمية/بيروت/ ط١٤١٨ / ج١ / ص١٢١ - ١٩٩٧ هـ - ١٤١٤ هـ - ١٩٨٦ م/ ت: ص ١٠٢
- (٩٠) معجم التعريفات/على بن محمد الشريف الجرجانى/طبعة دار الشؤون الثقافية العامة/بغداد/ ط١٤٠٧ / ج١ / ص١٣٥ - ١٤٣٧ هـ - ٢٠٠٥ م/ ص ٢٢٣
- (٩١) أساليب الإقناع في المنظور الإسلامي/الشيخ طه عبدالله محمد السبعاوي/دار الكتب العلمية/بيروت/ ط١٤٠٧ / ج١ / ص١٣٥ - ١٤٣٧ هـ - ٢٠٠٥ م/ ص ٢٢٣
- (٩٢) سنن أبي داود/كتاب الطلاق/ (٣٩) باب في نفقة المبتوطة/Hadith رقم ٢٢٨٤
- (٩٣) صحيح مسلم/كتاب الطلاق/ (٦) باب المطلقة ثلاثة/ ١٤٨٠ / ٣٦
- (٩٤) الفروق في اللغة/أبوهلال العسكري/ص ٤٨
- (٩٥) صحيح مسلم/كتاب الطلاق/ (٦) باب المطلقة ثلاثة/ ١٤٨٠ / ٣٦
- (٩٦) صحيح مسلم بالشرح المسمى الجمال إكمال المعلم وشرحه المسمى مكمل إكمال الإكمال/الإمام الأبي والإمام السنوسي/ ت: محمد سالم هاشم/دار الكتب العلمية/بيروت/ ط٢ / ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م/ كتاب الطلاق/ باب (٦) / Hadith ٤٧
- (٩٧) أنظر صحيح مسلم بشرح النووي/كتاب الطلاق/ (٧) المطلقة البائن الحال هل لها النفقة والسكنى أو لا/ Hadith ١٤٨٠ / ج ١٠ ص ١٣٩
- (٩٨) صحيح مسلم بشرح النووي/ج ١٠ / ص ١٣٨
- (٩٩) الجدل في علم الجدل ص ٣٩

### قائمة المصادر والمراجع

١. القرآن الكريم
٢. الأبي والسنوسي/ شرح صحيح مسلم المسمى الجمال إكمال المعلم للإمام محمد بن خليفة الوشتاني الأبي، وشرحه المسمى مكمل إكمال الإمام محمد بن محمد السنوسي/ ت: محمد سالم هاشم/دار الكتب العلمية/بيروت/ ط٢ / ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م
٣. الألوسي، شهاب الدين/ روح المعانى في تفسير القرآن العظيم والسبع المثانى/ ت: على عبد البارى عطية، دار الكتب العلمية/بيروت/ ط١٤٠٤
٤. الأتمى، سيف الدين/أبكار الأفكار في أصول الدين/ ت: أحمد محمد المهدى/ دار الكتب والوثائق القومية/ القاهرة/ ط٢ / ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م
٥. الأندلسي، أبوحيان/ البحر المحيط في تفسير القرآن العظيم/ ت: الشيخ عادل أحمد عبدالموجود، الشيخ على محمد مغوض/ دار الكتب العلمية/بيروت/ ط١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م
٦. الأندلسي، ابن عطية/ المحرر الوجيز في تفسير القرآن العزيز/ ت: عبدالسلام عبدالشافى محمد/ دار الكتب العلمية/بيروت/ ط١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م
٧. البخارى، محمد بن إسماعيل/ صحيح البخارى/ ت: محب الدين الخطيب - محمد فؤاد عبد الباقي المطبعة السلفية/ القاهرة/ ط١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م
٨. الجرجانى، على بن محمد السيد الشريف / معجم التعريفات / طبعة دار الشؤون الثقافية العامة/بغداد/ ط١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م
٩. ابن جنى/الخصائص/ ت: عبد الحميد هنداوى/ دار الكتب العلمية/بيروت/ ط١٤٠٨ م
١٠. جولمان، دانيال/ الذكاء العاطفى / سلسلة عالم المعرفة/ الكويت/ العدد ٢٦٢
١١. ابن حنبل، أحمد/ مسند الإمام أحمد/ ت: الشيخ شعيب الأرناؤوط، عادل مرشد/ مؤسسة الرسالة/ بيروت/ ط١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م

١٢. الحنفى، بدر الدين العينى/ البناء شرح الهدایة/ ت: أيمن صالح شعبان/ دار الكتب العلمية بيروت/ ط ٢٠١٥ م
١٣. الخضرى، محمد بن مصطفى الشافعى الخضرى / حاشية الخضرى على شرح ابن عقيل على الفقیة ابن مالك/ ت: تركى فرحان المصطفى/ دار الكتب العلمية/ بيروت/ ط ٢٠١٧ م
١٤. النسوفي، محمد عرفة/ حاشية الدسوقي على مغنى الليبب/ ت: عبدالسلام محمد أمين/ دار الكتب العلمية/ بيروت/ ط ٢٠١٧ م
١٥. الدمامىنى، بدر الدين / شرح الدمامىنى على مغنى الليبب/ ت: محمد السيد عثمان/ دار الكتب العلمية/ بيروت/ ط ٢٠١٢ م
١٦. الزركشى، بدر الدين / البحر المحيط فى أصول الفقه/ تحرير: الشيخ عبدالقادر عبدالله العانى/ راجعه د. عمر سليمان الأشقر/ وزارة الأوقاف الكويتية/ ط ٢٠١٣ هـ - ١٩٩٢ م
١٧. السبعاوى، الشيخ طه عبدالله/ أساليب الإقたع فى المنظور الإسلامى/ دار الكتب العلمية/ بيروت/ ط ٢٠٠٥ هـ - ١٤٣٧ م
١٨. السجستانى، أبو داود/ سنن أبي داود/ ت: شعيب الأرناؤوط وآخرون/ دار الرسالة/ الرياض ط ٢٠٠٩ م - ١٤٤٣ هـ
١٩. السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر/ الإتقان فى علوم القرآن/ ت: محمد سالم هاشم/ دار الكتب العلمية/ بيروت/ ط ٢٠١٧ م
٢٠. السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر/ الأشباه والناظائر/ ت: غريب الشيخ/ دار الكتب العلمية/ بيروت/ ط ٢٠١٥ هـ - ١٤٣٧ م
٢١. شرف الحق، العظيم آبادى/ عون المعبد شرح سنن أبي داود/ ت: عبد الرحمن محمد عثمان المكتبة السلفية/ المدينة المنورة/ ط ٢٠١٣ هـ - ١٩٦٨ م
٢٢. صمود، حمادى/ مقدمة فى الخلقة النظرية فى المصطلح، ضمن كتاب أهم نظريات الحاج فى التقاليد الغربية من أرسسطو إلى اليوم/ جامعة الآداب والفنون والعلوم الإنسانية/ تونس/ كلية الآداب/ منوبة/ ١٩٩٨ م.
٢٣. صولة، عبدالله/ الحاج فى القرآن الكريم من خلال خصائصه الأسلوبية// دار الفارابى/ بيروت/ ط ٢٠٠٧ م
٢٤. الطبرانى، سليمان بن أحمد/ المعجم الكبير/ ت: حمدى عبدالمجيد السلفى/ مكتبة ابن تيمية/ القاهرة/ ط ٢٠١٤ هـ - ١٩٨٣ م
٢٥. عبد الرحمن، نصر الدين/ أصول الحوار وعلم الكلام/ المركز القافى العربى/ الدار البيضاء/ ط ٢٠١٤ هـ - ١٩٨٣ م
٢٦. الطوفى، نصر الدين/ الجذل فى علم الجدل/ ت: فولفهارت هاينريشس/ دار النشر فرانزشتانيرفيسبادن/ سلسلة النشرات الإسلامية/ طبع مؤسسة الابحاث العلمية الألمانية/الأردن/ عمان/ مطبعة كتابكم/ ط ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م
٢٧. الطلبة، محمد سالم محمد الأمين/ الحاج فى البلاغة المعاصرة/ دار الكتاب الجديد المتحدة/ بيروت/ ط ٢٠٠٦ م
٢٨. العربي، ابن أبي الإصبع/ تحرير التحبير فى صناعة الشعر والنشر وبيان إعجاز القرآن الكريم/ ت: د. حفى محمد شرف/ المجلس الأعلى للشئون الإسلامية/ لجنة إحياء التراث الإسلامي/ الجمهورية العربية المتحدة/ ١٩٦٣ م
٢٩. العزاوى/ أبو بكر/ اللغة والحجاج/ مطبعة العمدة فى الطبع/ الدار البيضاء/ ط ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م
٣٠. العسكري، أبو هلال/ الفروق فى اللغة/ ت: محمد باسل عيون السود/ دار الكتب العلمية/ ط ٢٠٠٥ م

٣٢. ابن عقيل، أبو الوفاء/ الواضح في أصول الفقه/ ت: عبدالله بن عبدالمحسن الترکي/ مؤسسة الرسالة/ الرياض/ ط ١٤٢٠ /١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م
٣٣. العيني، بدر الدين/ البنية شرح الهدایة/ ت: أیمن صالح شعبان/ دار الكتب العلمية/ بيروت/ ط ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م
٣٤. القشيري، مسلم بن الحجاج/ صحيح مسلم/ ت: محمد فؤاد عبد الباقي/ دار إحياء الكتب العربية/ القاهرة/ ط ١٤١٢ هـ - ١٩٩٩ م
٣٥. ناظر الجيش، مجد الدين محمد بن يوسف التميمي/ شرح التسهيل، تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، ت: محمد العزاوي، دار الكتب العلمية/ بيروت/ ط ١٤٣٦ /١٤٣٦ هـ - ٢٠١٤ م
٣٦. ابن الناظم، بدر الدين بن مالك / المصباح في المعانى والبيان والبدیع/ ت: حسنى عبدالجليل/ مكتبة الأداب/ القاهرة/ ط ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م
٣٧. النووي/ شرح صحيح مسلم/ ت: مؤسسة قرطبة/ القاهرة/ ط ٢٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م
٣٨. ابن يعيش/ شرح المفصل/ المطبعة المنيرية / القاهرة/ د.ت